

استدام الوكيل الذكي في الزيارة الإلكترونية

"دراسة قانونية مقارنة في إطار ماهيته ونفاذ تصرفاته"

الدكتور: **أحمد قاسم فرع**

أستاذ القانون التجاري المشارك

كلية القانون - جامعة الشارقة

الملخص:

قاد التطور التكنولوجي إلى ادخال وسائل حديثة في الاتصال والتعامل الإلكتروني مما ساهم في استكمال طرق التعاقد التقليدي والحلول مكانه في بعض الأحيان. ومن بين أهم التطورات التكنولوجية التي شهدتها هذا المجال استخدام تقنية الوكيل الذكي والقادرة على البحث عن المعلومات عبر الشبكة العنكبوتية بصورة فلترة وسريعة ودقيقة مقارنة بالبرمجيات التقليدية، إضافةً لتمكن جيلها الثاني بنجاح من تمثيل البائعين والمشترين في تعاقدهما وصفاتهم عبر الإنترنت. وقد بدا لن جلياً ومن خلال التشريعات الوطنية والدولية التي عالجناها في إطار هذه الدراسة تعاملها مع الوكيل الذكي بما لا يعكس واقعه وصفاته وأالية عمله الحقيقة. واستناداً إلى الصفات والميزات التي يتمتع بها الوكيل وما يترتب عليها من أداء مهمته المكلّف بها باستقلالية وعلانية، فقد علينا بدقة بتحليل قدرته على اعلان الرضا مقارنة مع الوكيل الطبيعي أو الشخص المعنى، وقد صببنا جلي اهتمامنا على بيان فيما إذا كان من الممكن قانوناً إضفاء صفة الوكيل الفعلى على الوكيل الذكي أم أنه لا يخرج عن كونه مجرد أداة اتصال وأن الإرادة الوحيدة الفعلية المعتبرة في التعامل الإلكتروني هي إرادة المستخدم. وتطرّقنا كذلك لمسألة غاية في الأهمية تتمثل في مدى الحاجة لتعديل النصوص التشريعية الحالية لتناسب مع واقع هذه التقنية. وكان لا بد لتحقيق الدراسة لهفها من عرض وتحليل مختلف النظريات التي أسّست للفاز تصرفات الوكيل في مواجهة مستخدمه، وخاصة الاقتراح الخاص بالاعتراف بالشخصية الإلكترونية للوكيل الذكي وما يتبعه لزاماً من اكتسابه للذمة المالية بمجرد تسجيله في نظام التسجيل الإلكتروني للوكلاء الأذكياء.

Abstract:

New technologies have initiated new ways of commerce transactions where electronic contracting are complementing and even substituting traditional transactions. One of the most important innovations in electronic transactions is the use of intelligent agents which are much more efficient than traditional software. Their ability of fast searching of virtual information is very useful for users. More particularly, the second generation of this technology has successfully assisted sellers and buyers in the contracting process. The majority of national and international legislations dealt with intelligent agents without taking into consideration the certainty of their features. Based on the numerous characteristics of Intelligent Agents, principally their autonomy, this study considers how declaration of intention stated by an electronic agent is related to the traditional one given by a natural person or a legal entity, and whether Intelligent Agent is a real legal agent, and what their impact and role are in a legal and contractual sense. The study also considers whether existing legislations need to be developed to deal properly with Intelligent Agent. We discuss three different theories of classifying Agent declarations. As one of the innovative views is the legal admission of the "electronic person" once registered in the Agents Authorization Platform.

مقدمة:

مع الانتشار الواسع لشبكة الإنترنت في يومنا هذا وسهولة الولوج إلى العالم الافتراضي، استبدل كثير من الأفراد والمؤسسات تقنيات الاتصال التقليدية بتلك الإلكترونية وأصبح الاتصال فيما بينهم وبين من يرغبون بالتواصل توصلاً لحظياً وبماشراً. وقد رافق التطور الحاصل في تقنيات الاتصال تطويراً تكنولوجياً موازياً في التسويق الإلكتروني للمنتجات والخدمات وأتمتها المعلومات، فازدهر التبادل التجاري عبر الإنترنت ونشطت عمليات الاستهلاك الإلكتروني وأصبحت عمليات التعامل الإلكتروني بتنوعها وتعديدها، كشراء تذكرة طيران أو قرص موسيقي أو كتاب أو أي من المنتجات أو الخدمات المعروضة عبر الشبكة، واقعاً ملماً موساً ومتاحاً لكل من يملك وسائل الاتصال بها.

غير أن اغراق الشبكة العنكبوتية يكھائل من المعلومات واستخدامها من قبل المزوّدين عرض حجم لا متناءٍ من منتجاتهم وخدماتهم الإلكترونية جعل من عملية البحث عن سلعة أو خدمة بأفضل الأسعار والمواصفات والشروط أمراً يعتريه صعوبات لكل من المزوّد والمستهلك على حد سواء، فالمزوّد يسعى لإيجاد مشترٍ لم المنتجاته وخدماته بأفضل الأسعار، والباحث عن السلعة أو الخدمة يسعى للحصول عليها بأقل الأسعار وأفضلها مواصفات وأنصافها شروطاً وهو ما يتطلب منه للوصول إلى متباugas تجشم عناء تصفح وتدقيق آلاف النتائج التي يتم التوصل إليها عبر محركات البحث الإلكترونية التقليدية، مع ما يوافق ذلك حتماً من هدر في وقته وجهده ومن إضاعةً لكثير من فرص التعاقد على المزوّدين¹.

إذاء هذه الصعوبات، غداً من الأهمية إيجاد بيئةٍ إلكترونية تفاعليةٍ ما بين المستخدمين وأجهزتهم الحاسوبية، بحيث تلعب هذه الحواسيب، جنباً إلى جنب مع مستخدمها، من خلال البرمجيات والتقنيات الإلكترونية المزودة بها أو التي يمكنها الوصول لها عبر الشبكة دوراً تفاعلياً مباشراً في إتمام المهام المنشودة، وبهذه الطريقة أصبح من الممكن لأجهزة الحواسيب والبرمجيات التفاعلية تنفيذ الأعمال المطلوبة منها بأقل تدخل ممكن من قبل مستخدمها مما مكّهم من تنفيذ أعمالهم بوتّ أسرع وجهد أقل، الأمر الذي مهد لمرحلة حديثة ومتقدمة من صناعة البرمجيات الذكية أو ما يُطلق على تسميتها فقهاً بالوكيل الذكي أو الإلكتروني القادر على المبادرة والمتابعة والتصنيف والإشراف والموافقة والرد وغيرها الكثير من المهام والأعمال ذات الطبيعة الإلكترونية.

في المرحلة الحالية من التطبيق، وفي نطاق التصرفات القانونية، من الممكن للوكيل الذكي المكلّ بمهمة محددة من قبل مستخدمه، كشراء سلعة ما أو الحصول على خدمة معينة، الإبحار عبر الإنترنت للعثور على السلعة أو الخدمة المطلوبة من قبل مستخدمه وذلك بعد مفاوضته في سعرها وبحثه في شروطها ومقارنتها بمثيلاتها من السلع والخدمات المعروضة عبر الشبكة، ويمتد دور هذا

الوكليل حتى إتمامه لكامل مراحل تكوين وتنفيذ العقد الخاص بهذه السلعة أو الخدمة. لما في المستقبل القريب، فمن المتوقع للوكاء الأذكياء لعب دوراً تفاعلياً أكثر في التمثيل المباشر لمستخدمهم وفي المساعدة بشكل يبرز في تسريع دوران عجلة التجارة الإلكترونية وفي تطوير وسائلها المساعدة. فلا أقل من بعض من جزمو بأن الوكيل الذي سيصل خلال أمد ليس بعيداً لمراحل متقدمة من التطور التكنولوجي والفيزيائي ليصبح قادرًا علىأخذ زمام المبادرة بالكامل نيابة عن مستخدمه في إتمام الكثير من المهام والأعمال والتصورات بدون أي تدخل مباشر من قبل هذا الأخير، بحيث يصبح أمراً اعتياديًا على سبيل المثال، تقديم الوكيل عرضاً لمستخدمه بالمشاركة في رحلة سياحية يتم تنظيم حجزها بالكامل من قبله انتلاقاً من قراءته للمدخلات الخاصة بأوقات فراغ وإجازات مستخدمه وهو يواجهه ووجهات سفره السابقة، ويبقى فيما بعد للمستخدم حرية قبول العرض قبل تنفيذه من قبل الوكيل أو رفضه مباشرة².

إذن، قد لا نبالغ إذا قلنا بأن مستخدمي البيئة الإلكترونية من مندوبي دين ومستهلكين يعيشون في الوقت الحالي في معظم مراحل إبرام وتنفيذ تعاقدهم وتأمين احتياجاتهم من العالم الافتراضي عصر الوكاء الأذكياء والذين من المتوقع أن تتنامى تغطية خدماتهم لتشمل كافة احتياجات وتعاقديات المستخدمين³. فالمستهلك يصدر بدوره أوامرها لوكيله الذي بمقدوره وشروط شرائية مسبقة واضحة بالإبحار في الفضاء الإلكتروني لإيجاد السلعة أو الخدمة المنشودة، والمنزوع من جهته يسعى من وراء استخدامه للوكليل الذي إلى توزيع سلعه أو خدماته وإيصالها للمستهلكين ليبعها لهم وفق منظومة شروط موضوعة مسبقاً وبأسعارها المحددة. وبتفاعل الوكيل المستخدم مع مستخدمه ومع الطرف الآخر أو مع الوكيل الذي لهذا الأخير ودخولهم مع بعضهم البعض في عملية تفاوضية عقدية يحقق فيها كل طرف مصلحته وفقاً لما تم التوصل إليه، يتم العقد ويتم تنفيذه من قبل أطرافه في بيئه يتحكم الوكاء الأذكياء بكثير من إجراءاتها ودقائق تأثيرها⁴. فالحديث هنا هو حديث تقني عن وكلاء ذكياء مستقلون يمتازون بالسرعة والدقة الفائقة ولهم القدرة على المبادرة والتفاعل ورد الفعل والتكييف الفيزيائي مع البيئة الإلكترونية المحيطة بهم بطريقة منتجة ومثالية تتلاءم مع طبيعة المهام المصممون لأجلها.

ظهور هذا النوع من الوكاء الأذكياء أو ما يسمى فنياً بالجيل الثاني من الذكاء الاصطناعي أثار العديد من التساؤلات بخصوص مدى قدرة التشريعات الدولية والوطنية على احتواها وتقرير صحة تصرفاتها وسريانها في مواجهة مستخدمها. فتعالت الأصوات في وصف هؤلاء الوكاء وتحديد ماهيتهم بتعريفهم وبإعطائهم التكيف القانوني الذي يتطرق وطبيعة أعمالهم وتطورهم التقني، فقد مت الكثير من الحجج المناصرة والمطالبة بضرورة تعديل التشريعات خاصة في مجال العقود والوكالة في التعاقد، كما قدّمت، بالمقابل، حجج أخرى لتأكيد أن التشريعات بوضعها الحالي قادرة على استيعاب هذا

التطور وبدون أية مخاطر سواء للمزود، دين أو للمستهلكين. ولكن بالرغم مما تم تقديمـه من حجـج في كـلاـ الاتـجـاهـين فإـنه فلا يزال من غـير الواضح أـمـاـناـ إلى أيـ مـدـىـ يمكنـ لـلـوـكـلـاءـ الأـذـكـيـاءـ أـنـ تـحـلـ محلـ الوـكـلـيـلـ الإـنـسـانـ؟ـ وـمـاـ هـيـ الـأـثـارـ الـقـانـوـنـيـةـ الـمـتـرـتـبـةـ عـلـىـ الـأـعـمـالـ الـتـيـ يـنـجـزـهـاـ هـؤـلـاءـ الـوـكـلـاءـ؟ـ وـهـلـ يـمـكـنـ الـاعـتـرـافـ بـهـمـ بـالـفـعـلـ كـوـكـلـاءـ لـمـسـتـخـدـمـهـ بـالـمـعـنـىـ الـقـانـوـنـيـ،ـ وـبـالـتـالـيـ صـحـةـ وـسـرـيـانـ أـعـمـالـهـ وـتـصـرـفـاتـهـ فـيـ موـاجـهـةـ هـؤـلـاءـ الـمـسـتـخـدـمـينـ؟ـ وـهـلـ يـمـكـنـ الـوـثـوقـ بـهـمـ وـالـاعـتـمـادـ عـلـيـهـمـ بـالـمـلـطـلـقـ فـيـ الـبـيـئـةـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـةـ.ـ وـفـيـ جـمـيعـ الـأـحـوـالـ،ـ عـلـىـ سـنـدـ مـنـ القـولـ بـأـهـمـ أـسـرـعـ وـأـكـثـرـ دـقـةـ وـأـكـفـاـ فـيـ عـمـلـيـةـ الـبـحـثـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـ وـفـيـ تـنـفـيـذـ الـمـهـامـ الـتـيـ يـاـشـرـوـنـهاـ مـنـ الـوـكـلـاءـ الـطـبـيـعـيـنـ؟ـ هـذـهـ الـأـسـلـئـةـ وـغـيرـهـاـ الـكـثـيـرـ مـنـ الـإـسـتـيـضـاحـاتـ وـالـإـسـتـفـسـارـاتـ مـطـلـوـبـ بـيـاـهـاـ وـالـإـجـابـةـ عـلـيـهـاـ قـبـلـ الـجـزـمـ بـمـدـىـ مـلـاءـمـةـ الـتـشـرـيـعـاتـ الـوـطـنـيـةـ وـالـدـوـلـيـةـ لـحـكـمـ هـذـاـ التـنـطـرـ وـتـقـرـيـرـ مـدـىـ قـدـرـهـاـ عـلـىـ الـتـعـاـلـمـ مـعـ الـوـكـلـيـلـ الـذـكـيـ بـطـرـيـقـةـ تـعـكـسـ طـبـيـعـتـهـ وـخـصـائـصـهـ وـتـسـتـوـعـبـ مـفـهـومـهـ وـصـحـةـ تـصـرـفـاتـهـ⁵.ـ خـاصـةـ وـأـنـ ثـانـاءـ اـسـتـخـدـامـ الـوـكـلـاءـ الـأـذـكـيـاءـ فـيـاـنـاـ نـكـونـ أـمـاـمـ الـعـدـيدـ مـنـ التـحـدـيـاتـ الـتـقـنـيـةـ وـالـقـانـوـنـيـةـ وـالـقـيـاسـيـةـ الـتـيـ تـبـرـزـ عـنـدـ تـصـرـفـ الـوـكـلـيـلـ بـطـرـيـقـةـ خـالـفـ تـوـقـعـاتـ الـمـسـتـخـدـمـ وـمـتـطلـبـاتـهـ إـلـيـهـ لـسـبـبـ يـعـودـ لـخـطـأـ فـيـ إـدـخـالـ الـتـعـلـيمـاتـ الـتـيـ تـمـ بـرـمـجـهـاـ لـهـ مـنـ قـبـلـ الـمـسـتـخـدـمـ أـوـ لـخـطـأـ فـيـ الـتـطـبـيقـ أـوـ بـسـبـبـ حدـوثـ خـلـلـ فـيـ،ـ فـيـ الـبـرـمـجـيـةـ ذـاهـبـاـ أـوـ لـحـصـولـ تـبـيـطـ أـوـ تـلـاعـبـ أـوـ قـرـصـنـةـ لـبـرـمـجـيـةـ الـوـكـلـيـلـ الـذـكـيـ مـنـ قـبـلـ طـرـفـ ثـالـثـ أـوـ لـغـيرـهـاـ مـنـ الـأـسـبـابـ الـتـقـنـيـةـ أـوـ الـخـارـجـةـ عـنـ تـطـبـيقـ الـوـكـلـيـلـ الـذـكـيـ وـالـتـيـ وـقـرـرـتـ فـيـ سـيـرـ عـمـلـهـ وـأـدـائـهـ لـهـمـتـهـ.

لـصـفـلـ الـصـورـةـ الـنـظـرـيـةـ أـعـلـاهـ دـعـونـاـ نـتـأـمـلـ عـمـلـيـاـ الـمـثالـ الـاـفـتـرـاضـيـ التـالـيـ:ـ قـامـ (أـ)ـ بـالـإـيـعـازـ لـلـوـكـلـيـلـ الـذـكـيـ (بـ)ـ بـشـرـاءـ تـذـاكـرـ طـيـرانـ مـباـشـرـ بـالـفـتـةـ السـيـاحـيـةـ لـهـ وـلـعـائـلـتـهـ الـمـكـوـنـةـ مـنـ خـمـسـةـ أـفـرـادـ لـلـسـفـرـ مـنـ الشـارـقـةـ إـلـىـ بـارـيـسـ فـيـ رـحـلـةـ سـيـاحـيـةـ فـيـ الـأـوـلـ مـنـ شـهـرـ نـيـسـانـ وـمـلـدةـ عـشـرـةـ أـيـامـ وـبـمـاـ لـأـجـاـزوـرـ الـثـمـنـ لـكـامـ الـتـذـاكـرـ فـيـ حـدـهـ الـأـقـصـىـ مـبـلـغـ عـشـرـةـ آلـافـ دـرـهـمـ إـمـارـاتـيـ.ـ وـبـدـأـ (بـ)ـ مـباـشـرـةـ رـحـلـةـ الـبـحـثـ عـنـ الـتـذـاكـرـ الـمـطـلـوـبـةـ عـنـ طـرـيقـ تـدـقـيقـ جـادـولـ رـحـلـاتـ شـرـكـاتـ الطـيـرانـ مـنـ مـكـانـ الـقـيـامـ وـلـيـ الـوـجـهـ الـمـقـصـودـةـ،ـ كـمـاـ قـامـ بـفـحـصـ كـامـ إـعـلـانـاتـ السـفـرـ الـمـنـشـوـرـةـ عـبـرـ الشـبـكـةـ لـشـراءـ هـذـهـ الـتـذـاكـرـ بـأـقـلـ الـأـسـعـارـ وـأـفـضـلـ الـأـوـقـاتـ،ـ وـفـيـ الـنـهـاـيـةـ قـامـ الـوـكـلـيـلـ الـذـكـيـ (بـ)ـ بـشـرـاءـ التـذـاكـرـ مـنـ (دـ)ـ بـاـعـتـبـارـهـ الـوـكـلـيـلـ الـذـكـيـ لـشـرـكـةـ الطـيـرانـ (جـ).ـ وـبـعـدـ شـرـاءـ التـذـاكـرـ الـمـطـلـوـبـةـ وـتـأـدـيـةـ الـثـمـنـ إـلـكـتـرـوـنـيـاـقـامـ الـوـكـلـيـلـ (بـ)ـ بـإـرـسـالـ رسـالـةـ إـلـكـتـرـوـنـيـةـ لـمـسـتـخـدـمـهـ (أـ)،ـ يـعـلـمـهـ فـيـهـ بـتـمـامـ الـعـمـلـيـةـ.ـ تـنـهـيـ الـمـسـتـخـدـمـ بـمـجـرـدـ اـسـتـلـامـ هـذـهـ الرـسـالـةـ إـلـىـ أـنـ عـدـ الـتـذـاكـرـ الـمـحـجـوزـةـ هـيـ سـبـعـ تـذـاكـرـ،ـ بـتـكـرارـ أـحـدـ الـأـسـمـاءـ،ـ وـلـيـسـ سـتـةـ كـمـاـ هـوـ مـطـلـوبـ وـأـنـهـ قـدـ تـمـ دـفـعـ ثـمـنـ الـتـذـاكـرـ الـمـكـرـرـةـ الزـائـدـةـ وـذـلـكـ دـوـنـ مـعـرـفـتـهـ لـمـصـدرـ هـذـاـ الـخـطـأـ فـيـمـاـ إـذـاـ كـانـ مـنـ وـكـيلـهـ أـمـ مـنـ وـكـيلـ شـرـكـةـ الطـيـرانـ.ـ قـامـ الـمـسـتـخـدـمـ (أـ)ـ بـمـرـاسـلـةـ شـرـكـةـ الطـيـرانـ لـإـرـجـاعـ الـتـذـاكـرـ الـمـكـرـرـةـ الزـائـدـةـ وـاـسـتـرـدـادـ ثـمـنـهاـ إـلـاـ لـأـنـ طـلـبـهـ،ـ قـبـلـ بـالـرـفـضـ تـحـتـ ذـرـعـةـ أـنـ مـنـ شـروـطـ بـيعـ الـتـذـاكـرـ الـتـيـ اـشـتـراـهـ الـمـسـتـخـدـمـ (أـ)ـ بـهـذـاـ السـعـرـ الـمـنـخـفـضـ دـعـمـ قـابـلـيـتـهاـ لـلـتـعـدـيلـ أـوـ الـرـدـ،ـ وـأـنـ الـخـطـأـ فـيـ عـدـ الـتـذـاكـرـ الـمـشـتـرـاءـ مـصـدـرـهـ وـكـيلـهـ هـوـ لـأـشـرـكةـ أـوـ وـكـيلـهـاـ،ـ وـذـلـكـ دـوـنـ أـنـ يـمـكـنـ الـمـسـتـخـدـمـ (أـ)ـ مـنـ التـأـكـدـ فـعـلـيـاـ مـنـ صـحـةـ

هذه المعلومة، مما دفعه إلى القوّة للمصرف مصدر البطاقة الائتمانية المستخدمة في عملية الدفع الإلكتروني من قبل الوكيل (ب) ليطلب منه اتخاذ الإجراءات اللازمة لوقف صرف ثمن التذكرة الرائدة، إلا أن المصرف رفض توقيف صرف المبلغ بحجة أن المستندات والموافقات اللازمة لعملية الشراء مكتملة وصحيحة، ولا يستطيع على هذا الأساس، وتحت طائلة المسؤولية، إيقاف عملية تحويل المبلغ المطلوب لحسابات الشركة، وقد قام بالفعل بتحويله. والتساؤل الذي يثار من خلال قراءة وقائع هذا المثال، هل يستطيع المستخدم ((ا)) الاعتراض على صحة التعاقد على سند من القول بأن الخطأ في الحجز هو خطأ شركة الطيران ووكيلها (د)؟ وفيما لو ثبت أن مصدر الخطأ هو الوكيل (ب) أو أي خطأ تقني حصل أثناء عملية الحجز، فهل يستطيع المستخدم ((ا)) الاعتراض على شراء التذكرة الزائدة باعتبار أن الوكيل (ب)، والذي تجاوز حدود صلاحياته في تنفيذ التعليمات المعطاة له، لا يعده عن كونه برمجية حاسوبية وأن العبرة في التعاقد بإرادة المستخدم ((ا)) لا بإرادة الوكيل (ب)؟ هل تستطيع شركة الطيران الدفع بأن هذه المشكلة مشكلة داخلية بين المستخدم ((ا)) ووكيله (ب) ولا شأن لها ولو كيلها (د) بها؟ هل يستطيع المستخدم ((ا)) ملاحقة أي من المصرف أو شركة الطيران أو وكيلها (د) لاسترداد ثمن التذكرة الزائدة، أم يقبل بالأمر الواقع وبخسارته الحاصلة؟ وعلى أي سند يمكن للمستخدم ((ا)) تأسيس ملاحقة لهم؟ تطول وتطول القائمة بالأسئلة والاستفسارات التي لا بد من إيجاد حلول عملية لها، سعياً وأن عمليات التجارة الإلكترونية وتطورها التقني يسرعان بشكل متسرع ومستمر، ولا ينبغي للعنصر القانوني أن يشكل عامل إعاقة أو إبطاء لهذا المسير. فكما نعلم فإن التقلم التكنولوجي النوعي يعتمد بشكل أساسي على تسوية أية تحدّيات قانونية قد تعيق تنقل الأفراد والمؤسسات لهذا التقلم، ليجاد تshireيعات متطرفة وواضحة هو عامل فعل ومن العوامل الرئيسية لازدهار التجارة ونمو التبادل الإلكتروني. ذلك أن التعامل مع تshireيعات ثابتة وغير ملائمة لطبيعة التقلم التكنولوجي الحاصل، والذي يتجاوز الحدود الجغرافية المعروفة في التبادل التقليدي، سيؤدي حتماً إلى اصطدامه بالعديد من المشاكل والتحديات القانونية وسيثبت من إرادة الأفراد والمؤسسات في استخدام التطورات التكنولوجية ومن الاستفادة من مزاياها وإيجابياتها، وهو ما دفعنا لاختيار البحث في موضوع هذه الدراسة.

وبناءً على ما سبق، سنعمل في دراستنا هذه إلى تقديم المقتراحات الملائمة وإيجاد الحلول المناسبة لتأسيس صحة تعاقديات الوكيل الذي انطلاقاً من المركز القانوني الحالي الممنوح له وطنياً ودولياً والذي سيكون الحجر الأساس لنا لتحديد ماهيته الذاتية وبيان مدى تأثيرها على نفاذ تصرفاته في مواجهة مستخدمه وبما يكفل تحقيق التوازن العادل بين مصالح مختلف أطراف العلاقة من مستخدمين ومستهلكين، وذلك دون الخوض ببعض المسائل الخارجية على موضوع هذه الدراسة كتلك المتعلقة بمدى توافق استخدام الوكيل الذي مع قواعده حماية حقوق الملكية الفكرية للمواعق الإلكترونية التي يبحث عنها هذا الوكيل، وما يتبعها من تحديد شروط قيام مسؤوليته وأسس التعويض.

عن الأضرار التي قد يسببها استخدام الوكيل، وما إلى ذلك من تحديد قواعد القانون الدولي الخاص واجبة التطبيق في حال نشوب نزاع بين أطراف التصريح، والتي تحتاج إلى دراسات تفصيلية مستفيضة. وتأسيا على هذه المحددات، ووفقا لما تستوجبه مقتضيات وإطار هذه الدراسة، فقد ارتأينا تقسيمها إلى مبحثين متلازمين، هرد أولهما لبيان مفهوم الوكيل الذكي بتعريفه وبيان أنواعه وخصائصه (المبحث الأول)، وتبعد، في مبحث ثان، بتحديد الأساس القانوني لنفاذ تصرفاته في مواجهة مستخدمه (المبحث الثاني): كل ذلك بالرجوع إلى بعض التشريعات الوطنية والدولية ذات العلاقة، والتي ستشمل على المستوى الوطني الاطلاع على موقف التشريعات الإماراتية والأردنية والأمريكية، نظراً لتجربتنا العملية في التشريعين الأولين ولخصوصية الموقف المتبني من قبل المشرع الأخير، وعلى المستوى الدولي ستتناول بالبحث موقف بعض تشريعات التجارة الإلكترونية ذات العلاقة بالوكيل الذكي وأبرزها اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة باستخدام الخطابات الإلكترونية في العقود الدولية، قانون اليونيسيدوال النموذجي الخاص بالتجارة الإلكترونية والتوجيه الأوروبي الخاص بالتجارة الإلكترونية.

المبحث الأول : ماهية الوكيل الذكي

مع تشابك الأفواه الحياتية والعملية للأفراد وتزاحم جداول مواعيدهم وأعمالهم اليومية، ومع تطور عمل الشركات والمؤسسات وامتداده لخارج الإقليم الجغرافي لمركز مزاولة أعمالهم، فقد ازداد اعتماد هؤلاء الأشخاص على من يجدون بهم القدرة على الحلول مكانهم في تنفيذ بعض المهام والتصرفات التي ينصرف آثارها إليهم بصفتهم طلقاء، وقد راعت التشريعات المدنية والتجارية في مختلف الدول في تعريفها للوكالة وفي تنظيمها لأحكامها وفي بيان آثارها طبيعتها وعناصر وجودها حماية حقوق كل طرف من أطرافها وضمان تنفيذه لالتزاماته. فجاءت، على سبيل المثال، المادة (924) من قانون المعاملات المدنية الإماراتي لتعريف الوكالة على أنها "عند يقيم الموكيل بمقتضاه شخص آخر مقام نفسه في تصرفه جائز معلوم".⁶

و الوكالة بمفهومها العام والتقليدي تعتمد بالدرجة الأولى على ثقة الموكيل بالوكيل ومعرفته به، غالباً ما يتم إبرامها بتلاقي الطرفين واتفاقهما مباشرة على طبيعة المهمة الموكلة للموكيل. إلا أن تطور طبيعة التعاملات وانتقال الأشخاص من العالم الميلادي إلى العالم الافتراضي للكمبيوتر وشبكة المعلوماتية، مع ما يحمله ذلك من كهائل للمعلومات ومن تدفق لا حصر له من السلع والخدمات الإلكترونية، ألا جأ مصممي البرمجيات الحاسوبية للتفكير بطريقة جديدة لإيجاد برمجية عملية تلي على المتصلين بالشبكة تعاملاتهم الإلكترونية على أنواعها، بحيث يكون باستطاعتهم تفويض أعمالهم وتصرفاتهم إلى هذه البرمجية والتي ستتفاعل ذاتيا وبشكل مستقل مع بيئتها المحيطة للعمل، بسلوب مناسب وممنهج لإكمال مهمتها بنجاح. فظهر برنامج الوكيل الذكي وشاعت استعمالاته الإلكترونية

المتنوعة والمتحدة فكان من الصعب الاتفاق على مفهوم شامل وموحد يجدد عناصره ويبيّن خصائصه. فجاءت المفاهيم مختلفة ومتحدة بتنوع ما يكتب عنه ويتعدد أنواعه، فاجتهد جانب كبير من الفقه في تقديم وصف يتفق والطبيعة التقنية والخصائصية والقانونية لهذا البرنامج وينسجم في ذات الوقت مع تعدد أنواعه، وجدد المشرعون على المستويين الوطني والدولي لتأثيراته مفهومه وبين خصائصه وتحديد طبيعته، الأمر الذي يستدعي مناتناول مفهومه من خلال مطلبين مستقلين،تناول فيما على التوالي تعريفه (**المطلب الأول**) ودوره في عمليات التجارة الإلكترونية (**المطلب الثاني**).

المطلب الأول :تعريف الوكيل الذي

ساهم الانتشار الواسع لاستخدام الوكيل الذي في البيئة الإلكترونية في تحديد نشأته ورسم ملامح تطويره وتعزيز مفهومه، وقد بقي هذا المفهوم محل اختلاف الفقه والتشريع دون أن يتمكوا من صياغة تعريف شامل وموحد يفي بالغرض من استخدامه ويساهم في تحديد طبيعته وإطاره القانوني. ولتحقيق ذلك فلابد لنا من تحليل عناصر التعريف من المنظورين التقني والتشريعي للخروج بتعريفٍ جامع مانع يشمل كامل هذه العناصر. حيث كان للتعريفات التي صاغها الفقه لتحديد العناصر الرئيسية لمصطلح الوكيل الذي دوراًمهما في صقل المفاهيم الأساسية التي تبنّاها التشريع وذلك مع اختلاف الجوانب التي يرتكز عليها كل اتجاه، الأمر الذي يقتضي بنا بحث التعريف من الناحية التقنية (**الفرع الأول**) ومن ثم تحديده من الناحية القانونية (**الفرع الثاني**).

الفرع الأول: التعريف لتقني

نظرًا للحداثة انتشار استخدام الوكيل الذي وتنبع مهامه وأنشطته فقد تم اعطائه من قبل المختصين فنيين وقانونيين على حد سواء عدة تعريفات تقنية؛ فئة منها ركوت في صياغته على الغاية من استخدامه، و أخرى عملت على توصيف ما له من صفات وخصائص.

فيما يخص الفئة الأولى من التعريف فقد كان أبرزها ذلك التعريف المصاغ من قبل خبراء شركة المعلوماتية الشهيرة (IBM) والذين عرّفوه على أنه " برنامج يقول تنفيذ عمليات متنوعة نيابة عن المستخدم لتحقيق أهدافه ويتمتع أثناء قيامه بذلك بقدر من الاستقلالية"⁷. وبالرغم من سعي هذا التعريف لإبراز الدور الذي يضطلع به الوكيل الذي والتأكيد في نفس الوقت على استقلاليته كأحد أهم خصائصه إلا أنه جاء مفتقرًا للتحديد طبيعة هذا الدور والبيئة المعد للعمل فيها، إضافة إلى أنه لم يتطرق لخصائص مهمة تشملها طبيعة عمل الوكيل الذي.

وقد عرفاه Russell & Norvi بأنه "كل شيء يعمل وهو مدرك لبيئته بواسطة أجهزة استشعار خاصة وله القدرة على التأثير في هذه البيئة بواسطة مؤثرات"⁸ ، ومن عيوب هذا التعريف غموض المقصود بأجهزة الاستشعار والمؤثرات واتساع المفاهيم المستخدمة فيه لدرجة عدم معرفة

الدور الذي، قد يهد هذه المستشرفات والمؤثرات عند تنفيذ المهام المطلوبة. وقد تفادى البعض هذا الانتقاد بأنّه **يُباشرة المقصود بـ"الشيء"** حسبما ورد أعلاه بأنه "نظلما حاسوبياً يمكن بيته على درجة من الديناميكية والتعميق، يستشعر و يؤثر في هذه البيئة بشكل مستقل لتحقيق الأهداف والمهام المنطة به"⁹. وللاحظ أن هذا التعريف يكفي وصفه للوكيل الذكي على ماهيته التقنية وبينه الديناميكية والمعقدة، وذلك دون أن يتطرق لخصائصه وصفاته.

وقد صيغت الكثير من التعريفات التقنية الأخرى والتي لا داع لذكرها هنا لتشابهها المتشابهة إلى حدٍ كبير مع التعريفات السابقة في تركيزها على الغاية والهدف من تصميم برنامج الوكيل الذكي، وذلك دون أن تتمكن بأيٍّ حال من الأحوال من تحديد الطبيعة القانونية لهذا الوكيل وخصائصه التي يتمتع بها أثناء قيامه بالأعمال والمهام المطلوبة منه¹⁰.

باحثو الفئة 1 الثانية من التعريفات كان جل تركيزهم منحصرًا تقريبًا في تعداد خصائص وصفات الوكيل الذكي أثناء قيامه بمهامه وتحقيقه للأهداف المنطة به؛ فكان من بين هذه التعريفات، التعريف المقدم من قبل Wooldridge & Jennings والذين عرفا الوكيل الذكي على أنه "جهاز أو برمجية مثبتة في النظام الحاسوبي تتمتع بعدد من الخصائص هي: الاستقلالية والتي تمكن الوكيل من قيامه بمهامه وسيطرته على أفعاله وحالته الداخلية دون تدخل مباشر من المستخدم، القدرة الاجتماعية بتفاعل الوكيل مع غيره من الوكالء الأذكياء والبشر بلغة اتصال خاصة، القدرة على دفع الفعل بإدراك الوكيل لبيئته واستجابته السريعة للتغيرات التي تطرأ على هذه البيئة، والقدرة على المبادرة لتحقيق الأهداف المنطة بهم"¹¹. وضيف البعض لهذه الخصائص مجموعة أخرى تتمثل بقدرة الوكيل الذكي على التكيف مع البيئة المحيطة به وسرعة تأقلمه مع شخصية المستخدم وتعاونه معه وتحقيقه للأهداف الموجهة بنجاح¹² ، وذلك بالإضافة إلى قدرته على التعلم وسهولة حركته الافتراضية ومواكتبه للتطور التقني في بيئته في ظل الخبرة التي يكتسبها من تعاملاته¹³ . ومن الملاحظ أن هذه التعريفات في تعدادها لخصائص وصفات 1 لوكيل الذكي قد سطت مبدأً علمًا مفاده أن كل نظام حاسوبي أو برمجية تتوافر فيها هذه الخصائص والصفات ينطبق عليها وصف الوكيل الذكي¹⁴ ، ونرى أن هذه التعريفات وإن كانت قد وفقت في تعداد خصائص الوكيل الذكي إلا أنها قد أهملت عنصراً مهماً من عناصر التعريف العام للوكيل الذكي خاصاً بتحديد طبيعة العلاقة التي تجمعه بمستخدمه.

ولتفادي النقد أعلاه، فقد قدم Krupanski تعريفاً حاول من خلاله تحديد الهدف من الوكيل الذكي وفي نفس الوقت أبرز خصائصه، بحيث يكون وكيلًا ذكيًا كل "برنامج حاسوبي يعمل على تحقيق أهداف معينة في بيئته" ديناميكية، حيث يكون التغيير فيها طبيعياً نسلياً عن كيانات أخرى، حاسوبية أو بشرية، خلال فترة ممتدة من الزمن ودون إشراف وسيطرة مباشرة ومستمرة، وظهر درجة

كبيرة من المرونة حتى الإبداعية في الكيفية التي يسعى بها إلى تحويل الأهداف إلى مهام¹⁵. وبالرغم من بساطة هذا التعريف وشموليته النسبية إلا أنه أغلق للأسف دوراً مهماً يلعبه الوكيل الذي ويتمثل في قدرته على الاتصال والتفاعل مع مستخدمه ومع غيره من الوكلاء ذكياء¹⁶ كانوا أم بشراً¹⁷.

وقد عرفه Hermans بأنه "نوع من البرمجيات، وقد يملي مهام معينة باستخدام معلومات تستقها من بيئتها وذلك لتمكن من العمل بطريقة مناسبة لإكمال مهمتها بنجاح، وينبغي أن تكون هذه البرمجية قادرة على تكييف نفسها مع أي تغيير يطرأ على بيئتها؛ بحيث تبقى النتيجة المطلوبة واحدة حتى ولو تغيرت الظروف"¹⁸. وقد أغفل هذا التعريف تحديد طبيعة عمل الوكيل الذي وبيان علاقته بمستخدمه وبغيره من الوكلاء.

إذن، تتعدد التعريفات حقيقة بتعدد من كتبوا في هذا المجال وتنوع استخدامات الوكلاء الأذكياء وبتعدد أنواعهم، ولا يتسع عملياً المجال لذكرها جميعاً كون ما تبعق من هذه التعريفات يغلب عليه طابع تكرار ما جاء في التعريف التقنية التي لفت أعلاه، سوء من حيث تركيزها على المبدأ من استخدام الوكلاء الأذكياء أو من ناحية تشخيصها بتعدد خصائصها وصفاتها أو مزاوجتها بين هذين الاتجاهين. من جهةنا فإننا نرى بأن النظام الحاسوبي الذي يكتسب صفة الوكيل الذي يجب أن يحوز عدد من العناصر والخصائص التي تميزه في تعريفه ودوره عن غيره من البرامج والأنظمة الحاسوبية، بحيث تكون طبيعة عمل الوكيل الذي وعلاقته بغيره من الوكلاء وبمستخدمه وبالبيئة المحيطة به محدثان بدقة تضمن عدم إثارة أي لبس في التطبيق؛ فمما لا شك فيه أن كل وكيل ذكي هو نظام حاسوبي، والعكس ليس صحيحاً بمعنى، أن ليس كل نظام حاسوبي يصلح لأن يكون وكيلاً ذكياً ولكن هذا لا يعني بالضرورة بأن كل برنامج وكيل ذكي يجب أن يحتوي على كامل هذه العناصر والخصائص، فهذا يعتمد بالتأكيد على نوع الوكيل الذي المستخدم والمبدأ من استخدامه ودرجة تقدمه ومقدار تفاعله مع التغيرات المحيطة به، وعليه فإن تعريفنا له ينطلق بالدرجة الأساس من هاجس إيجاد تعريف بسيط وشامل للوكيل الذي، يجمل عناصر وخصائص أغلب أنواع الوكلاء الأذكياء وبين طبيعة عملهم وعلاقتهم بغيرهم وبمستخدمهم وببيئتهم، بحيث وكيل ذكياً كل نظام حاسوبي قادر على تنفيذ أعمال ومهامات معينة وعلى المبادرة بتنفيذها وعلى تحويل الأهداف التي صدرت من أجلها إلى مهام نيابة عن مستخدمه وبدون سيطرته أو تدخله المباشر، ويشير في قيامه بذلك درجة كبيرة من المرونة والتعلم وتلائم مع بيئته المتغيرة والمتطورة باستخدام قدرته على الاتصال والتفاعل مع غيره من الوكلاء ومع شخص مستخدمه".

فإذا كان هذا هو حال التنوع والتعدد في عناصر تعريف الوكيل الذي من الناحية التقنية فهل الحال كذلك من الناحية القانونية؟

الفرع الثاني: التعريف القانوني

سبق أن عرضنا للصعوبات التقافية التي واجهت الباحثين والدارسين لتفقية الوكيل الذكي في إيجاد تعريف يفي بالغرض من استخدامه ويجمع عناصره وصفاته. وتكمن هذه الصعوبات في أن مفهوم الجيل الثاني من الوكالء الأذكياء ما زال في طور تطويره العملي والتشريعي، وهو ما دعا بعض المشرعين على المستويين الداخلي والدولي إلى التباطئ لسن تشريعات تعنى بتعريف الوكيل الذكي وتحديد عناصره وجيز الأعمال والتصرفات التي تتم من خلاله، وهو ما يتضمن بنا البحث بدالية في تشريعات بعض الدول الأكثر تطوراً تقنياً في هذا المجال، وذلك بالتأكيد دون اغفال التطرق لموقف بعض التشريعات العربية والتي سنأخذ منها التشريعين الإماراتي والأردني (أولاً)، ومن ثم سنتناول بالبحث أبرز التشريعات الدولية ذات الصلة (ثانياً).

أولاً: التشريعات الوطنية

عند البدء في الحديث عن تشريعات بعض الدول التي أطلت للوكليل الذكي فمن المهم البدء بالتشريعات الأمريكية صاحبة التجربة الرائدة في هذا المجال. وعند الحديث عن هذه التشريعات فمن الطبيعي أن تكون نقطة البداية من قانون المعاملات الإلكترونية الموحد الصادر عام 1999 (UETA)¹⁹ ، والذي يتضمن عدد من النصوص التي عالجت تعريف الوكيل الذكي والموقف منه. واحد من بين أهم نصوص هذا القانون هو نص الفقرة السادسة من المادة الثانية والتي عرفت الوكيل الذكي بأنه " برنامج حاسوبي أو إلكتروني أو آية وسيلة مؤتمته يتم استخدامه بشكل مستقل لاستهلاك إجراء أو الاستجابة كلياً أو جزئياً المسجل الإلكتروني وذلك دون مراجعة أو تدخلٍ من قبل المستخدم". وفي عام 2003 تم الأخذ بنفس صيغة هذا النص في المادة الثانية من قانون التجارة الأمريكي الموحد²⁰.

كذلك، فقد تضمن القانون الأمريكي حول التوقيع الإلكتروني الصادر عام 2000 (E-SIGN)²¹ في فقرته الثالثة من المادة (106) تعريفاً مشابهاً إلى حد ما للتعريف الوارد في المادة (6/2) من (UETA) مع فارق وحيده جاء به قانون التوقيع الإلكتروني يمكن في حصر الوقت المقصود به عدم تدخل المستخدم أو مراجعته للاستجابة أو الإجراء المخذل من قبل الوكيل الذكي بوقت اتخاذ هذا الوكيل للإجراء أو الاستجابة، حيث نصت المادة (3/106) من هذا القانون في شطرها الأخير على "... وذلك دون مراجعة أو تدخلٍ من قبل المستخدم وقت اتخاذ الإجراء أو الاستجابة"؛ مما يعني والأمر كذلك وجود إمكانية للتدخل اللاحق للمستخدم لمراجعة عمل الوكيل الذكي فيما يخذه من إجراءات واستجابات أثناء تنفيذه لمهامه، وهو ما يصطدم مع صيغة العموم الواردة في المادة (2/6) من (UETA) والتي نفت بصورة تامة مراجعة أعمال الوكيل الذكي من قبل المستخدم أو حتى تدخله فيها، وذلك بالنص الصريح في فقرتها الأخيرة على "... وذلك دون مراجعة أو تدخلٍ من قبل المستخدم".

بالنسبة للقانون الأمريكي الموحد للمعاملات التي تم بمعلومات الكمبيوتر الصادر عام 1999²³ (UCITA)، فقد تضمن عدد من النصوص الخاصة باستخدام الوكيل الذكي، فجاءت المادة (102) لتعريف الوكيل الذكي على أنه " برنامج حاسوبي أو إلكتروني أو أية وسيلة إلكترونية أخرى يستخدم بشكل مستقل لاستهلاك إجراء أو الاستجابة لرسائل إلكترونية أو أداء عمل دون مراجعة أو تدخل من قبل المستخدم وقت اتخاذ الإجراء أو الاستجابة أو الأداء"²⁴.

وما تبع للتعریف الوارد في التشريعات الأمريكية، لاحظ حرصها على إضفاء صفة الاستقلالية على الوكيل الذكي، إلا أنه، يعبأ عليها اقتضابها وعدم معالجتها لخصوصية عناصر تعريف الوكيل الذي من حيث طبيعة علاقته بغيره والخصائص التي يتمتع بها، سعياً وأن صفة الاستقلالية قد تنطبق، مع التطور التقني الحاصل، على غيره من البرامج الحاسوبية الموجودة حالياً فالاستقلالية المقصودة هنا ليست استقلالية مطلقة في مواجهة المستخدم وإنما استقلالية خاصة بالإجراء أو الاستجابة المبرمجة مسبقاً²⁵.

من جهته، فقد أضاف القانون الكندي الموحد للتجارة الإلكترونية الصادر عام 1999²⁶ في المادة (19) من الجزء الثاني منه المعنون بـ "تبادل المستندات الإلكترونية" صفة "طبيعي" إلى مستخدم الوكيل الذكي، فعرفه على أساس أنه " برنامج حاسوبي أو أية وسيلة إلكترونية أخرى، متخدم لاستهلاك إجراء أو الاستجابة أو الوهابل جزئياً على مستند إلكتروني دون مراجعة من شخص طبيعي وقت الاستهلاك أو الاستجابة"²⁷. ويعرب على هذا التعريف، إضافة لما تم الإشارة إليه من انتقادات على موقف المشرع الأمريكي، عدم تركيز الصياغة، وعلى عكس المشرع الأمريكي، على صفة استقلالية الوكيل الذكي.

على مستوى الدول الأوروبية ومن خلال دراستنا، على وجه الخصوص، للقانون الفرنسي حول الثقة في الاقتصاد الرقمي لسنة 2004، نجد أنه اهتم بتنظيم التعاملات الإلكترونية والاعتراف بها، ورسم إجراءاتها وأطر لوسائل حماية أطراف التعامل وسبل تفعيل هذه الحماية والتحقق من نجاعتها، إلا أنه في نفس الوقت أغفل، وللأسف، إفراد تعريف خاص للوكيل الذكي للإحاطة به وتميز طبيعة عمله وتحديد علاقته بغيره، وذلك بالرغم من إجازته للمعاملات التي تتم عن طريق برمج الكمبيوتر وتنظيمه لإبرام صفقات التجارة الإلكترونية التي تتم من خلال "وسائل وسجلات إلكترونية"، وهو الأمر الذي قد يتيح لنا القول بأن المشرع الفرنسي قد اعترف بالوكيل الذكي بطريقة غير مباشرة من خلال إجازته للتصورات التي تتم عبر الوسائل والسجلات الإلكترونية²⁸.

المشرعون في كل من دولة الإمارات والأردن وإمارة دبي فضلوا ثلاثة استخدام مصطلح الوسيط الإلكتروني بدلاً من الوكيل الذكي ومنحوه تعريفاً قريباً من التعريفات الواردة أعلاه؛ معنى أن اختلاف التسمية لديهم، والتي هي محور خلاف بين العديد من الباحثين والمشرعين على حد سواء²⁹،

لم تمنعهم من الحفاظ على مضمون التعريف كما جاء في التشريعات أعلاه، وبالتالي الاعتراف بصحة الإجراء أو الاستجابة أو الرد التي تتم عن طريق برنامج الكمبيوتر أو الوسيلة الإلكترونية. فما كان من المادة الأولى من القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 2006 في شأن المعاملات والتجارة الإلكترونية³⁰ إلا أن عرفت الوسيط الإلكتروني المؤتمت بأنه "برنامج أو نظام إلكتروني لوسيلة تقنية المعلومات التي تعمل تلقائياً بشكل مستقل، دون إشراف من أي شخص طبيعي في الوقت الذي يتم فيه العمل أو الاستجابة له"، كما عرفت ذات المادة المعاملات الإلكترونية المؤتمتة على أنها "معاملات يتم إبرامها أو تنفيذها بشكل جزئي بواسطة وسائل أو سجلات إلكترونية، والتي لا تكون فيها هذه الأعمال أو السجلات خاضعة لأي متابعة أو مراجعة من قبل شخص طبيعي". نفس المنطق وبصيغة قريبة تم تبنيه مسبقاً على صدور هذا القانون من قبل المشرع للإمارة دبي في القانون الخاص بالمعاملات والتجارة الإلكترونية رقم (2) لسنة 2002³¹، حيث عرفت المادة الثانية من هذا القانون الوسيط الإلكتروني بأنه "برنامج أو نظام إلكتروني لحاسب آلي، يمكن أن يتصرف أو يستجيب لتصرف بشكل مستقل، كلياً أو جزئياً دون إشراف أي شخص طبيعي في الوقت الذي يتم فيه التصرف أو الاستجابة له"، كما تم تعريف المعاملات الإلكترونية المؤتمتة بنفس الصيغة التي وردت في القانون الاتحادي مع إضافة عبارة واحدة إلى آخر التعريف نفسها "...، كما في السياق العادي لإنشاء وتنفيذ العقود والمعاملات".

المشرع الأردني بدوره استخدم نفس مصطلح "الوسيط الإلكتروني" في قانون المعاملات الإلكترونية رقم (85) لسنة 2001³² وقد عرفه على أساس أنه "برنامج الحاسوب أو أي وسيلة إلكترونية أخرى تستعمل من أجل تنفيذ إجراء أو الاستجابة لإجراء بقصد إنشاء أو إرسال أو تسلم رسالة معلومات دون تدخل شخصي". لاما تعريفه للمعاملات الإلكترونية فلا، يمكن التعويل عليه لإثبات صفات وخصائص الوسيط الإلكتروني وماهية المعاملات التي تتم من خلاله كون تعريفها قد ورد بعبارة وصفية عامة اعتمدت الوسط المستخدم في إجراء المعاملة لا مضمون المعاملة الإلكترونية وخصائصها، حيث تم تعريفها على أنها "المعاملات التي تقدّم بوسائل إلكترونية".

وإذا كان واضحاً لدينا أن استخدام مصطلح الوسيط الإلكتروني بواسطة التشريعات المذكورة أعلاه بدلاً من الوكيل الذكي لم يحدث أي فارق جوهري في المضمون، إلا أننا نعيّب على التعريف المقلمة ما تُحيي سابقاً على التعريفات الواردة في التشريعات الأمريكية والكندية من اقتضابها وعدم معالجتها لخصوصية عناصر تعريف الوسيط من طبيعة علاقته بغيره والخصائص التي يتمتع بها إضافة لافتقار التعريف الذي أورده المشرع الأردني للإشارة الصريحة لصفة استقلالية الوسيط، وذلك ليعكس ما فعل المشرع في الاتحادي الإماراتي والمحلّي لإمارة دبي وللذين أورداً هذه الصفة، كما لاحظنا، بشكل صريح. كما نشي على موقف المشرع الإماراتي الاتحادي والمحلّي ما ذهبنا

إليه من تحديد الوقت الذي يجب أن تتوافر فيه الاستقلالية للوسيط بأنه الوقت الذي يجب أن يقوم به هذا الوسيط بالعمل أو الاستجابة، وهو ذات المبدأ الذي تم تبنيه سابقاً من قبل المشرع الأمريكي في (UCITA) ونظيره الكندي. وبالنظر إلى الانتقادات الموجهة لتعريف الوكيل الذي على مستوى التشريعات الداخلية لهذه الدول، فإننا نتساءل فيما إذا استطاعت التشريعات الدولية تلافي أوجه النقد والقصور التي اعتبرت هذه التعريفات؟

ثانياً: التشريعات الدولية

، تعتبر اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة باستخدام الخطابات الإلكترونية في العقود الدولية الصادرة عام 2005 (UNCECIC)³³ من أهم التشريعات الدولية التي عالجت مسألة استخدام الوكيل الذي في التعاملات الإلكترونية. وقد جاءت هذه الاتفاقية ببعض الأحكام التي تعاملت مع الوكيل الذي كما وصفته في العديد من موادها، إلا أنها عند تعريفها له، وفي المادة الرابعة الخاصة بالتعريفات، خلت من هذا المصطلح لفظاً لا مضموناً فنجد في الفقرة (ز) من هذه المادة عناصر تعريف الوكيل الذي، كما وردت في بعض التشريعات مع فارق بسيط، ولكن تحت مسمى مستحدث آخر بعنوان "نظام الرسائل الآلي"، والذي تم تعريفه بموجب هذه المادة بأنه عبارة عن "برنامج كتروني أو أي وسيلة مؤتمنة أخرى تستخدم لاستهلال إجراء ما أو للاستجابة لأي جزء من رسائل بيانات أو عمليات دون مراجعة أو تدخل من شخص طبيعي في كل مرة يستهل فيها النظام إجراء أو ينشئ استجابة ما"³⁴ ولم يلاحظ أن هذه الاتفاقية قد انتهت في التعريف المقدم المنهج التقليدي والذي تم من خلاله تبيان طريقة عمل النظام الآلي ووصف تفاصيله وذلك دون أن تأتي بجديد مقارنة بالتشريعات الوطنية، ودون أن تخوض بشكل صريح أو ضمني في بعض المسائل التي تميّناً لو حسمتها هذه الاتفاقية المتخصصة، والتي من أهمها الطبيعة القانونية لهذا النظام، صفاتاته، خصائص عمله وعلاقته بغيره وبالبيئة التي يعمل بها³⁵

قانون اليونيسيدرال النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية الصادر عام 1996³⁶ لم يعالج من جهته بشكل مباشر مسألة استخدام الوكيل الذي في عمليات التجارة الإلكترونية، فجاءت المادة الثانية منه، والتي عنت بتعريف المصطلحات الواردة في القانون، خاليةً من آلية إشارة إلى الوكيل الذي أو أيٍ من مرادفاته، وأكتفت بتقديم بعض التعريفات والتي أهمها تعريف منشئ رسالة البيانات والوسیط ونظام المعلومات الذي يستخدم لإنشاء رسائل البيانات، كما عين هذا القانون الآلية التي يقوم عليها مبدأ عمل كل منهم. وقد ورد في الفقرة (35) من المذكورة الإيضاحية لهذا القانون بخصوص الفقرة (ج) من المادة الثانية منه بأن "رسائل البيانات التي تنشرها الحواسيب تلقائياً دون تدخل بشري مباشر، فيقصد أن تكون مسؤولة بالفقرة الفرعية (ج)"، وقد ورد في الفقرة (ج) المذكورة هنا أنه يراد بمصطلح "منشئ رسالة البيانات" بأنه "الشخص الذي يعتبر أن إرسال أو إنشاء رسالة البيانات قبل

استخدام الوكيل الذكي في التجارة الإلكترونية "دراسة قانونية مقارنة في إطار ماهيته ونفاذ تصرفاته"

تخزينها، إن حدث، قد تم على يديه أو نيابة عنه، ولكنه لا يشمل الشخص الذي يتصرف ك وسيط فيما يتعلق بهذه الرسالة". ويمكن تبرير الموقف المتبين من قبل هذا القانون بالنظر إلى تاريخ صدوره القديم نسبياً والذي لم يعرف وقتئذ الوكيل الذكي بمفهومه الحالي، الأمر الذي يقتضي إجراء تعديلات جوهرية على هذا القانون، غير الملزم بطبيعته، وذلك لتوسيع ما حصل من تطورات على صعيد التجارة الإلكترونية طوال السنوات الماضية واللاحقة على صدوره.

لم يكن الحال بأفضل بالنسبة للتوجيه الأوروبي الخاص بالتجارة الإلكترونية الصادر عام 2000³⁷ والذي أغفل تنظيم الوكيل الذكي واكتفى ببحث الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي كما ورد في الفقرة الأولى من المادة التاسعة منه على تضمين أنظمتها القانونية ما يتيح إبرام العقود باستخدام الوسائل الإلكترونية وألا تتضمن أنظمتها القانونية ما يمنع من صحتها أو فاعليتها³⁸ ، وبضرورة التزامها، كما ورد في المذكرة الإيضاحية لهذه المادة، بعدم وضع آلة عراقيل قانونية تعيق إبرام العقود باستخدام الأنظمة الإلكترونية الحديثة والتي منها الوكيل الإلكتروني. وبخلاف هذه الإشارة الصريحة، والتي وردت على سبيل المثال، لصطلاح الوكيل الإلكتروني فلم يرد في هذا التوجيه ولا في مذكرته الإيضاحية أي تعريف أو تنظيم له. والقول هنا، بما أن المشرع الأوروبي أحاز فكرة قبول التعاملات عن طريق الوكيل الإلكتروني، وذلك كما أطلق عليه صراحة فكان حرفي به تعريفه وتنظيمه ليصبح الأمور أعم منوضحاً وأكثر استقراراً على المستوى الاتحادي وعلى المستوى التشريعي الداخلي للدول الأعضاء، والتي خلت الكثير من تشريعاتها من نصوص قالج استخدام هذا الوكيل³⁹.

من جهتنا فإننا نرى أن مسألة إيجاد تعريف جامع ومانع للوكيل الذكي ترتبط بالجمع ما بين عناصره التقنية والقانونية بحيث يشمل التعريف المقدم طبيعته والغاية من استخدامه وعلاقته بغيره وخصائصه. وبالجمع ما بين هذه العناصر فيما يتيح التعريف الآتي للوكيل الذكي والقول بأنه " برنامج حاسوبي أو إلكتروني أو أي وسيلة مؤتمته أخرى يستخدم لاستهلاك إجراء ما أو للاستجابة لبيانات أو مهام أو أعمال نيابة عن مستخدمه وبدون سيطرته أو مراجعته أو تدخله المباشر، في كل مرة يستهل فيها النظام إجراء أو ينشئ استجابة ما، وظاهر في قيامه بذلك درجة كبيرة من المرونة والتعلم والتعلم والاتصال والتفاعل مع مستخدمه وبنته وغيره من الوكالء".

المطلب الثاني: دور الوكيل الذكي في عمليات التجارة الإلكترونية

في ظل الانتشار الواسع لشبكة الانترنت والنمو المتتسارع لحجم وحركة التجارة الإلكترونية وغزارة تدفق المعلومات والبيانات والسلع والخدمات المعروضة إلكترونياً لم يعد من السهل على مستخدمي الشبكة الوصول بيسراً لما يصبون إليه من معلومات واسعة وخدمات مما طرح فكرة اللجوء إلى وكيل ذكي يمتلك القدرة على تنظيم مهمة البحث عنها وتسهيل وصول المستخدمين إليها. وقد تميز الجيل الأول من الوكيل الذي بقدراته على جمع المعلومات والبيانات وتصنيفها وفقاً لقوائم ومعايير

محله مسبقاً من قبل مصممها وبما يخدم الحاجة الشخصية لمستخدمها. كما كان بإمكانه البحث عن معلومة معينة أو سلعة بعينها وال Thur على ما وتصنيفها بما تحتويه من بيانات في هذه القوائم⁴⁰.

الجيل الثاني من الوكيل الذي يمكن بدوره من لعب دور هام ومميز في مجال التجارة الإلكترونية، فحقق استخدامه الكبير من المزايا لمستخدميه وسهل مهامهم في الوصول إلى المعلومات والسلع والخدمات المنشودة وساعدهم في إبرام الصفقات (الفرع الأول)، بحيث أصبح بإمكان الوكيل الذي تمثل أطراف العلاقة في عمليات التجارة الإلكترونية والتعاقد نيابة عنهم (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تسهيل مهمة المستخدمين

كان لاستخدام الوكيل الذي في عمليات التجارة الإلكترونية باللغ الأثر في انتشارها وفي زيادة اقبال مستخدمي الشبكة على تأمين احتياجاتهم من خلال الانترنت. وقد ساهمت الخصائص الفنية وال التعاقدية التي يتمتع بها الوكيل الذي في تحقيق العديد من المزايا لمستخدمي الشبكة، وساعدتهم ذلك كثيراً في حفظ وقتهم وجهدهم وتقليل النفقات⁴¹. مما يستدعي الحال كذلك بيان مزايا استخدام الوكيل الذي على صعيد التجارة الإلكترونية (أولاً). ومن ثم البحث في خصائصه التي تمكّنه من أداء دوره التعاقدية (ثانياً).

أولاً: مزايا استخدام الوكيل الذي

مما لا شك فيه أن الوسائل التقليدية للبحث عن المعلومات والبيانات التي تهم مستخدمي الشبكة وشرائهم لأي من المنتجات أو الخدمات المعروضة في الواقع الإلكتروني عبر استخدام محركات البحث العادية⁴² سيستغرق الكثير من الوقت والجهد، ولن يكون الوصول إليها وتصنيفها بالأمر اليسير⁴³. حيث يبدأ البحث باستخدام محركات البحث التقليدية من خلال كتابة كلمات دالة سيقوم محرك البحث بإدراج كافة النتائج التي تتوافق فيها أي من هذه الكلمات بغض النظر عن كون المعلومة أو السلعة المطلوبة أم لا. فماذا لو استخدمنا محركات البحث هذه للعثور على كتاب قانوني في مجال التجارة الإلكترونية، ستظهر لنا بالتأكيد آلاف النتائج الموزعة على عشرات أو مئات الصفحات الإلكترونية والتي ستبدأ بالظهور دون أي ترتيب منطقي. ودون أسبقية علاقتها بالشيء المبحوث عنه. بحيث تظهر العديد من الكتب والمؤلفات الخاصة بالتجارة الإلكترونية من الناحية الاقتصادية وأخرى من الناحية الأمنية ونتائج عديدة حول موقع إلكترونية وبنوك وشركات قمن تبادل السلع والخدمات إلكترونياً وسيتخل هذه الصفحات عدد من النتائج الخاصة بالدراسات القانونية والمؤلفات والمقالات ذات العلاقة بالتجارة الإلكترونية أو التي ورد في هوايتها الإشارة لها مع ما يوافق ذلك من احتواها على بعض الكتب القانونية الخاصة بالتجارة الإلكترونية والتي ستكون مختلفة بالنتائج الأولى دون أي تصنيف أو تبويب. ومهما حاولنا تضييق نطاق البحث سنستطيع تخفيض عدد النتائج أعلى وسنصل

للكتاب المنشود ولكننا لن نصل إليه بشكل مباشر وغير مترافق لأي معلومة أو كتاب آخر غير مطلوب أو مرغوب ظهوره. ومع تضييق نطاق البحث أكثر فأكثر قد يحالينا الحظ بالوصول له مع أوائل النتائج الظاهرة على محرك البحث ولكن سيتم التعامل مع هذا الكتاب من خلال قائمة النتائج الضيقة التي سيزرو دنا بها هذا المحرك والتي ستحتوي على الناشر وأو بعض الموزعين للكتاب وذلك دون تصنيف هذه النتائج وفقاً لأقل الأسعار أو أفضل الشروط بالنسبة للمشتري، وسيتم عرض النتائج بطريقة عشوائية وعلى المستهلك البحث في تفاصيل كل موقع عن أقل الأسعار وأفضل شروط البيع بالنسبة له والتخلص بشكل يدوي من النتائج غير المرغوب بها ومن ثم الاتصال مباشرة بالموقع الذي يختاره لشراء الكتاب منه، وذلك دون اطلاعه أو معرفته بمدى مصداقية الموقع المختار ودرجة تصنيفه وائتمانه وقدره على إيصال الكتاب وفقاً للشروط المعروضة.

بالنسبة للبائع فإن الاكتفاء بتسويق منتجاته وخدماته من خلال وسائل التسويق الإلكترونية التقليدية سيحرمه من إيصالها بشكل مريح و مباشر لفئة كبيرة من مستخدمي الشبكة والذين سيكونون مهتمون بها لو تمكنا من الوصول إليها مباشرة. حيث أن تداخل عدد هائل من المنتجات والخدمات المعروضة عبر الشبكة دون تصنيف لجودتها وأصالتها سيؤدي بهم المستهلكين إلى الشراء من الواقع الأسيق ظهور نتائجها على الصفحات الإلكترونية أو أقل سعراً وذلك دون الأخذ بعين الاعتبار، في أغلب الأحيان، شروط البيع والمعلومات الخاصة بالسلعة والتي قد تمنع المزود درجة عالية من التنافس لو علم بها المستهلك بطريقة ميسرة و مباشرة وقد يعمل بعض المزودين على تيسير وصول منتجاتهم وخدماتهم لمستهلكين بطريقة مباشرة وسلسة ولكن سيجرهم ذلك على دفع مبالغ عالية ثمناً للإعلان الإلكتروني والانتشار في الواقع الإلكتروني ومواقع التواصل الاجتماعي⁴⁴. فتشيد موقع إلكتروني للبائع وانتظار لوج الزبائن إليه لم تعد الوسيلة التسويقية الناجحة لجلب الزبائن وبيع السلع ونمو التجارة في العالم الافتراضي الحالي.

الوكيل الذكي قادر بدوره على تفادي هذه العيوب، فقدرته السريعة والدقة على العثور على المعلومات والبيانات مباشرة من الواقع الإلكتروني المتخصصه وجمعها وتقسيمها وتصنيفها في قوائم وفقاً للمعيار الشخصي المستخدم، مما يساعد كثيراً المستخدم في اتخاذ قراره قبل اقامته على عملية الشراء⁴⁵. فلا تعود وبالتالي عملية البحث مقتصرة على الانتقاء العشوائي للنتائج المعروضة أو التخلص اليدوي من تلك غير المرغوب بها، وإنما تتعدها إلى قدرة الوكيل الذكي على تقديم السلعة أو الخدمة المنشودة التي تحقق أفضل مصلحة لمستهلك وفقاً لجودتها وسعراً وشروط بيعها. أضف إلى ذلك قدرة الجيل الثاني من الوكيل الذكي على التفاوض نيابة عن المستهلك بخصوص السلعة أو الخدمة المطلوبة مع مختلف المزودين المتخصصين⁴⁶، وهذا ما دعا البعض إلى القول بأن الوكيل الذكي بما يقدمه من خدمات يرقى إلى درجة الوكيل الإنسان لما له من دور وصفات وخصائص تبيه تلك التي

يتمتع بها هذا الوكيل⁴⁷ ، إلى الحد الذي دعا البعض إلى القول بأنه قادر أيضاً على التصويف عبر الإنترنت بحسن نية وذلك كنوع من حياديته في هذا التصويف وعدم وجود مصلحة له به⁴⁸ . عليه، فإن استخدام الوكيل الذي للإبحار عبر الإنترنت يتميز بأثر فعال في توفير وقت وجه المستخدم، وفي تمكينه من الحصول على السلعة أو الخدمة بأفضل الأسعار والشروط ومن موقع متخصصة وآمنة، دون أن يت ked المستخدم عناه تحليل النتائج أو أن يتحمل مخاطر عدم مصداقية وجدرية الموقع المختار أو أن يفامر بالتعامل مع موقع غير آمن⁴⁹ .

كما أصبح الوكيل الذي وسيلة فعالة للمزود لتسويق منتجاته واستهداف الزبائن مباشرة من خلال جمع المعلومات الخاصة بهم ومعرفة ميلهم الاستهلاكية والاطلاع على رغباتهم في السلع والخدمات التي يبحثون عنها وأوضحت بالتالي مصالح المزود تركيز نشاطه الإلكتروني باستخدام وكيل ذكي أو أكثر قادر على الحصول على هذه المعلومات وتصنيفها على شكل قوائم خاصة بالمستهلكين للتكيف معها وتلبية احتياجاتهم من سلع وخدمات⁵⁰ .

لما من الناحية الأمنية فإنه باستخدام الجيل الثاني من الوكيل الذي قد تم التغلب على المشاكل التي تثيرها عمليات التجارة الإلكترونية من سرقة للبيانات وقرصنة للمعلومات الخاصة بالمعاملين وبياناتهم البنكية التي يزورونها دون أنها الموقع الإلكتروني لإمضاء الصفة، بحيث أصبح التعامل من خلال هذا الوكيل أعلى ثقة وأكثر أماناً وأحفظ لخصوصية المعامل وبياناته السرية⁵¹ . كما أصبح بإمكان بعض أنواع الوكالء الأذكياء التعامل مع السلع والخدمات وتصنيفها وفقاً لعلامتها التجارية ومنشئها وتاريخ إنتاجها/تقديمها وكيفية و zaman ومكان التسلیم والشروط الواقية والواضحة للعقد، بما يكفل للمزود بتزويده لكامل هذه المعلومات وبالتعامل بشفافية مع المستهلك من بناء سمعته التجارية العالمية ومن اكتسابه لثقة الوكالء الأذكياء الآخرين ومستخدمها من فئة المستهلكين.

ثانياً: خصائص الوكيل الذي

يظهر لنا جلياً من التعريفات التقنية والقانونية للوكيل الذي ومزايا استخدامه في عمليات التجارة الإلكترونية تمتلكه بعدد من الخصائص التي يمكنه من أداء دوره التعاقدية بسرعة ودقة متناهية⁵² . وتنقسم هذه الخصائص وفقاً لطبيعتها إلى خصائص رئيسية لتوافرها في جميع الوكالء الأذكياء على اختلاف أنواعهم (أ) ، وخصائص إضافية، يفتر وجودها في الوكيل الذي، بجانب الخصائص الرئيسية⁵³ ، ميزة إضافية لهذا الوكيل عن غيره من الوكالء وسيماً مباشراً في تحسين أدائه⁵⁴ ، وبالتالي في زيادة اقبال المستخدمين من مستهلكين ومزودين على استخدامه في أعمالهم (ب).

أ. خصائص رئيسية

يتمتع الوكيل الذكي بمجموعة من الخصائص الأساسية التي جعلت دوره في تمثيل مستخدمه يقترب إلى حدٍ كبير من دور الوكيل البشري من حيث استقلاليته في اتخاذ القرار (1)، وقدرته على اتخاذ المبادرة ورد الفعل والتي تحوّله تعديل سلوكه والتفاعل مع بيئته (2)، إضافة لقراره الاجتماعية على التواصل مع الآخرين (3).

1. الاستقلالية

من أهم الصفات الأساسية التي يتمتع بها الوكيل الذكي في أدائه لمهمته استقلاليته عن مستخدمه وعن غيره من الوكالء⁵⁵. فمخرجات أي تقنية أو برمجية حاسوبية تتحدد بموجب «مدخلاتها، وتبقى المدخلات دائماً محددة بما يتم تزويده لذنه التقنية أو البرمجية من بيانات من قبل المبرمج أو المستخدم، إلا أن الوضع يختلف بالنسبة للوكليل الذكي والذي يتم بالفعل تزويده من قبل مستخدمه ببعض البيانات ذات الصلة بالمهام التي يريد تنفيذها، غير أنها لا تبقى ثابتة فيقوم الوكيل بالبناء على هذه البيانات والتغيير بها وتتجديدها في كل مرة يتعامل فيها مع مستهلك أو وكيل آخر ليستفيد بذلك من خبراته وتجاربه العملية. وله القدرة بذلك على السيطرة على مدخلاته وتصنيفاته ومخرجاته والتي تتتنوع وفقاً للبيانات التي حصل عليها من مستخدمه وتلك التي جمعها عن السلعة أو الخدمة المطلوبة وعن المعاملين معه، وهذا ما يميزه عن غيره من البرمجيات ومحركات البحث التقليدية والتي تعمل تحت رقابة مستخدمها وتظل مخرجاتها ملتصقة بما تم تزويدها بها من بيانات من قبل هذا المستخدم، مما يحوله في بعض الأحيان من شراء أو بيع سلعة معينة أو خدمة ما دون الحاجة إلى تدخل مستخدمه أو حتى الرجوع إليه⁵⁶. وبمعنى أوضح فإن مخرجات الوكيل الذكي مما يجريه من أعمال ويقوم به من تصنيفات تكون متغيرة في كل مرة يقوم به بعمل أو تصريف ووفقاً لما اكتسبه من بيانات جديدة أضافها إلى بيئاته الأولية وما تعلمه من خبراته وتجاربه الخاصة السابقة والتي قد يميزه حتى عن غيره من الوكالء الأذكياء⁵⁷: فلكل وكيل خبرته الخاصة التي قد يميزه عن غيره والتي يبنيها في ضوء كامل تعاملاته وتصنيفاته السابقة والمستقلة⁵⁸.

وواقع التجارة الإلكترونية يمثّل أن الوكيل الذكي قد يعمل منفرداً وبشكل مستقل استقلالياً كلون لأية مساعدة أو ارشادات أو قيود في تعاملاته أو في تنفيذه لمهمته المكلّف بها، وقد يعتمد في قيامه بذلك على غيره من المستخدمين أو الوكالء وذلك في نظام متعدد الوكالء، ويعتمد بالتالي مدى استقلالية الوكيل على برمجته الأساسية فيما إذا تم اعداده للعمل منفرداً بشكلي كلو بشكل مشترك مع غيره من الوكالء لمساعدته في تعامله وفي تنفيذه لمهمته⁵⁹.

وعليه، فإن البرمجة الأساسية للوكليل الذكي، تحدّد درجة استقلاليته في أدائه لمهمته. فقد يقتصر دور الوكيل على البحث عن السلعة أو الخدمة المطلوبة من قبل المستهلك أو استهداف فئة من المستهلكين لتسويق السلعة أو الخدمة المقدمة من قبل المزوّد، ومن ثم جمع كافة المعلومات والبيانات

ذات العلاقة والتي يهم المستهلك أو المزود معرفتها وتصنيفها بشكل منظم في قوائم وعرضها على المستخدم والذي له أن يقرر ابرام العقد من عدمه⁶⁰. وقد يتمتع الوكيل الذي بهامش استقلالية أكبر إذا ما لُطّي الخيار بإبرام العقد نيابة عن مستخدمه ووفقاً لقيوده، وهذا هذا المستخدم⁶¹. وقد يكون الوكيل الذي مستقلاً بشكلي كلي أداء مهمته الملك بها وذلك في حال تمت برمجته منذ الأساس على اتخاذ القرارات المناسبة ضمن الظروف المحيطة واجراء التصرفات القانونية نيابة عن مستخدمه دون اشرافه أو تدخله دون حتى الرجوع إليه لطلب إذنه. وفي قيامه بذلك، فإن الوكيل الذي يبْلِغ الفعل على أنه ليس ببرمجية حاسوبية عادية، يمكن توقيع «مخرجاتها» بناء على «مدخلاتها». وإنما وكيلاؤ ذكاء اصطناعي قادر على البناء على بياناتة ومدخلاته الأساسية والاستفادة من البيانات الجديدة والتعلم من خبراته وتجاربه السابقات، من تعامله مع غيره من المزودين والمستهلكين والوكالء بما يحقق المصلحة المثلثى لمستخدمه⁶².

2. القدرة على الفعل (، بادرة) ورد الفعل

لا يعتمد الوكيل الذي في عمله وأدائه لمهامه الملك بها على اشراف وتوجيهات المستخدم فقط وإنما أيضاً اتخاذ زملائه، بادرة في تحقيق هدفه كلما كانت ظروف البيئة التي يعمل بها مناسبة⁶³. فيستطيع، على سبيل المثال وكما ذكرنا سابقاً ومن خلال معرفته بأوقات فراغ وإجازات مستخدمه وهو ياباته وسفرياته السابقة والـ «مدخلة» في برمجته، اقتراح أماكن ومواعيد سفر، يمكن للمستخدم من قضاء إجازته فيها، وإذا ما وافق المستخدم على اقتراح الوكيل يتم مباشرة حجز الفندق وشراء تذاكر الطيران باستخدام البطاقة الائتمانية لهذا المستخدم ويتم لاحقاً تزويد المستخدم بكلام بيانات ومعلومات هذه الرحلة. فمبادرة الوكيل بالقيام بعمل أو إجراء تصريح تنبع من استشعاره بإمكانية أن يكون مستخدمه مهتماً بالفعل بموضوع هذه المبادرة والتي تعتمد في أساسها على «مدخلات الوكيل وتفاعلاته مع مستخدمه ومع بيئته المحيطة.

وتفاعل الوكيل مع بيئته المحيطة لا يؤثر فقط على مبادراته تجاه مستخدمه وإنما يؤثر أيضاً على ردود أفعاله⁶⁴، فهو قادر بذلك على الاستجابة لهذه المتغيرات والتعامل معها بما يحقق مصلحة مستخدمه⁶⁵، وهذا هو حال الوكيل الذي يكفل، على سبيل المثال، بشراء الطبعة التاسعة من كتاب ما كآخر طبعة صدرت منه فيكتشف أثناء بحثه وجمعه للمعلومات ذات العلاقة بأن هناك طبعةعاشرة جديدة صدرت مؤخراً مما يحدو به إلى الاستجابة للطبعة الجديدة لشرائها وترك الطبعة القديمة وذلك دون تدخل من مستخدمه أو الرجوع إليه. وبالمقابل، يمكن للوكليل المستخدم من قبل المزود التعديل تلقائياً في أسعار بيع أو تأجير السلع أو الخدمات طبقاً للتغير أسعار مثيلاتها على الشبكة، فهو متبع متغيرات التغيرات الشبكية وقادر دوماً على تعديل سلوكه في أدائه لمهامه بطريقة مهنية وسريعة ودقيقة ومتواقة مع هذه المتغيرات والتغيرات.

3. القدرة على التفاعل مع الآخرين (التواصل الاجتماعي)

لا تتوقف عملية تفاعل الوكيل على تفاعله فقط مع بيئته المحيطة من حاسبات وشبكة إنترنت ومدخلات للشبكة وما يحدث فيها من متغيراتها وإنما تمتد لتشمل تفاعله مع الآخرين من مزود دين ومستهلكين ووكلاء⁶⁶ ، وبالتالي الحصول منهم على معلومات وبيانات جديدة يبني عليها في تعاملاته إلإ لكترونية على مدخلاته الأولية ليتمكن بذلك من متابعة تطورات ومتغيرات الشبكة عن كثب وبما يضمن له البقاء مسيطرًا على كامل مدخلاته ^{أيًا كان مصدرها} والحفاظ على مستوى استجابة سريعة ودقيق⁶⁷ . وخلال هذه الخامة الوكيل تقديم معلومات وبيانات مستخلبه المزود عن المستهلكين وموبيلهم ودرجة رضاهم عن السلعة أو الخدمة المقدمة، كما يستطيع من خلالها ^{أي} أن يقدم لمستخدمه المستهلك معلومات كافية وواافية عن كل سلعة أو خدمة يجده معنياً بشرائها أو استئجارها⁶⁸ .

وكما يتواصل الوكيل مع مستخدميه فبإمكانه أيضًا التواصل مع بقية الأشخاص الطبيعيين المتواجدين على شبكة الانترنت أثناء بحثهم عن سلعة أو خدمة ما، وكذلك التفاعل مع غيره من الوكالء الأذكياء بلغة اتصال تفاعلية مشتركة يتم من خلالها تبادل البيانات والمعلومات معهم والاعتماد⁶⁹ ، في بعض الأحيان، عليهم في تنفيذ جزء من مراحل مهامه المختلفة⁷⁰ . فصفة التواصل الاجتماعي يجعل الوكيل الذكي قريباً جدًا في صفاته من صفات الوكيل الطبيعي، وتمكنه من قوامات عالية للقيام بعمله وتزيد وبالتالي، ويدرجة كبيرة، من فرص كسبه لثقة كافة الأشخاص وال وكلاء المعاملين معه نظراً لما يمكنه احرازه من تطور في عمله وتغيير في مخرجاته وما يمكنه القيام به بالنتيجة من تصوفاتٍ نيابة عن مستخدمه بطريقة مفضلة وسريعة ودقيقة.

ب. خصائص إضافية

الخصائص الإضافية تمنع الوكيل الذكي الذي تتوافر فيه ميزة إضافية تجعل من استخدامه أكثر مرونة نتيجة لقابلية للتحريك بين حواسيب آلية وموقع إلكترونية مختلفة (1)، وتجعله قادرًا أيضًا على أداء مهمته بدقة وعقلانية أكثر (2).

1. القابلية للحركة والتنقل

من الانتقادات التي وجت لاستخدام الوكيل الذكي هو ثباته على الحاسوب الآلي المنصب عليه وعدم امكانية نقله لا من حاسب لآخر ولا في البيئة الإلكترونية ذاتها، بينما وأن سرعة وسهولة امضاء الصفقات عبر الانترنت يجعل ابرامها متاحاً باستخدام أي حاسب متصل بالشبكة ولا يرهن بحاسبه. كما أنه ليس من السهل على المستخدم تنصيب برمجية الوكيل على كل حاسوب قد يل JACK لاستخدامه، فهو معرض لأن يحتاج استخدام الوكيل أثناء سفره إلى عدة وجهات لشراء تذكرة طيران

إضافية أو لشراء سلعة أو خدمة ما. غير أن تطور تقنية الوكيل الذي أزال هذا العائق المادي وأوجد بعض أنواع الوكاء الأذكياء الذين يمتهنون بحرية الحركة والتنقل في البيئة الإلكترونية دون أية مشاكل فنية⁷¹، وهو ما ساهم بشكل فعال وكبير في زيادة انتشار استخدامه في عمليات التجارة الإلكترونية وفي تأقلمه مع بيئته وفي تيسير إيجار المستخدمين عبر الانترنت بطريقة منظمة وسريعة وآمنة، مما وفر لهم الوقت والجهد وساعدهم في تقليل النفقات.

والوكيل الذي المتحرك قادر على التحرك من موقع إلكتروني لموقع أو موقع إلكترونية أخرى في نفس الفترة الزمنية التي يقوم بها بأداء مهمته المكلف بها⁷³ ، وبحيث يمكن له بعد تنفيذ الموقف المختلفة لأداء مهمته أن يعود إلى مكانه الذي انطلق منه⁷⁴ ، وهو ما غير كثيرا ونوع في طرق الحصول على المعلومة وسماهم في زيادة الإقبال على استخدامه في عمليات التجارة الإلكترونية⁷⁵ . وقد يسأل سائل بأن هذه الخاصية هي من الخصائص الأساسية التي يقوم عليها مبدأ عمل الوكيل، إلا أن الفرق هنا بالنسبة للوكيل الذي القابل للحركة هو أنه من الناحية التقنية عند اتخاذ إله، يجري اتصاله بالمعاملين وغيره من الوكاء بشكل مركزي دون الحاجة بأن يمر عبر الشبكة⁷⁶ ، مما يمنحه فاعلية كبيرة مقارنة بالوكيل الثابت في القيام بمهنته واجزأها بسرعة فائقة ودقة عالية من أي مكان يكون به المستخدم دون الحاجة لنقل تنصيب الوكيل من حاسب إلى آخر⁷⁷ . وتطبيقاً لذلك، فإن للوكيل الذي القدرة على بدء تنفيذ مهمته بالعثور على آخر الألبومات فنان ما من موزع فني، معين على سبيل المثال، ومن ثم الانتقال لموزع آخر تم اطلاق ألبوماته الإلكترونية حديثاً وذلك ليقوم بمقارنة النسخة التي ثغر عليها لدى الموزع الأول وسرعها وشروط تسليمها مع ما هو موجود لدى الموزع الجديد، وفي حال تبين له عدم وجود الألبوم المطلوب أو وجوده بشروط أسوأ لمستخدمه فيستطيع العودة إلى الموزع الأول والأكمال من اللحظة التي انتهى إليها سابقاً دون الحاجة لأن يبدأ من جديد. كما يمكن له الاستعانة ببعض الوكاء المساعدين لأداء بعض الأعمال الثانية المساعدة له في تنفيذ مهمته بأسرع وقت؛ ومن هنا تأتي أيضاً فاعلية في أداء مهمته ب不利于 الوجه الأمثل مصالحة مستخدمه.

2. الدقة والعلانية

الوكيل الذي المتعلق هو الوكيل الذي يقوم بتنفيذ مهمته على أكمل وجه من حيث السرعة والدقة ودون وجود أي أخطاء أو أضرار قد تلحق بمستخدمه⁷⁸ . وهو بذلك يعمل على إزالة أي معوقات قد تواجهه أثناء تنفيذ مهمته بخطوات محسوبة ومدروسة تمكن مستخدمه من الحصول على سلعته أو خدمته أو بيعها بالوقت المطلوب ودون أية مخاطر⁷⁹ .

وقياس مدى عقلانية الوكيل تعتمد على مدى دقة برمجته ومدخلاته وخبراته وتجاربه السابقة وما أضافه مدخلاته من مدخلات جديدة عالجها وبنى عليها واستفاد منها وما تمكّن من ادراكه من عناصر بيئته المحيطة إلى درجة يمكن القول عنها بأنه أصبح قادر على المبادرة ورد الفعل والقيام

بالتواصل الاجتماعي واعطاء مخرجات دقيقة ومغيرة. واجراء التصوفات القانونية نيابة عن مستخدمه بدون هامش خطأ⁸⁰. وهو بذلك يتميز عن الوكيل الذي تتوافق به الصفات الأساسية ولكن لا يتمتع بالعقلانية التي يتمتع بها الوكيل الذي العقلاني والتي تفرض عليه من ضمن ما تفرضه سرعة المبادرة ورد الفعل، مقارنة بغيره من الوكالء والعثور على السلعة أو الخدمة أو المستهلك المطلوب والمعلومات والبيانات الخاصة بكل منهم بشكل أسرع من هؤلاء الوكالء والمفاوضة بشأنها باحترافية وبما يحقق المصلحة المثلث لمستخدمه، وبالتالي تنفيذ مهمته بدقة متناهية وبحرفية عالية ودون أخطاء وبجودة عقد محمد واضح الحقوق والالتزامات⁸¹.

الفرع الثاني: تمثيل المستخدمين

سمحت تقنية الجبل الثاني من الوكيل الذكي بقيامه بالعديد من الأدوار في مساعدة المستخدمين⁸²، فانقسمت المهام والوظائف التي ينفذها الوكيل ما بين قيامه بأعمال مقتربة منه مصلحة مستخدمه (أولاً) وما بين اجرائه لتصوفات قانونية نيابة عنه (ثانياً).

أولاً: القيام بالأعمال المادية

برز في هذه الفتنة من الأعمال وكلاء البحث عن المعلومات، ومن أشهرها وكيل البحث (Copernic) والوكيل (BargainFinder)⁸³، والذين تحصر مهمتهم بعد تنصيبهم مباشرة على الحاسوب الآلي في البحث عن المعلومات والبيانات التي يطلبها المستخدم وتجميعها له وتصنيفها في قوائم تتفق مع ماربوزدوا به من تعليمات، وذلك دون أن يكون لهم قاعدة بيانات خاصة بهم⁸⁴. ويقترب دور وكيل البحث الذكي في أداته لدوره هذا مع محرّكات البحث التقليدية مع اختلاف مهم يتمثل في دقة النتائج التي يتوصّل إليها وكيل البحث الذكي والذي بإمكانه، وعلى عكس محرّكات البحث، الدخول مباشرة إلى داخل الواقع الإلكتروني دون المرور بصفحات العرض الرئيسية مما يقود إلى إعطاء نتائج دقيقة وسريعة عن الشيء المبحوث عنه وإلى تجاهل تلك التي لا تمت لهذا الشيء بصلة سوى احتوايتها على بعض الكلمات الدالة المستخدمة في عملية البحث⁸⁵؛ فالبحث عن كتاب قانوني ما عن طريق محرّكات البحث سيؤدي كما أسلفنا إلى اظهار كافة النتائج التي تحتوي على الكلمات الدالة المستخدمة في البحث، في حين أن استخدام الوكيل الذكي للبحث عن ذات الكتاب سيأخذنا مباشرة وحصراً إلى ناشره وموزعيه⁸⁶. وقد تطورت طريقة عملهم هذه بحيث غدوا حالياً قادرين على تقديم توصيات وارشادات للمستخدم بخصوص السلعة أو الخدمة المبحوث عنها وذلك في ضوء تقييم المعاملين بهذه السلعة أو الخدمة وأرائهم الإيجابية أو السلبية بشأنها⁸⁷، ومن أمثلة هذا النوع من الوكالء الوكيل (Firely) والموقع الإلكتروني (amazon.com) والذي يعتمد إلى حد ما في تسويق سلعه وخاصة كتبه على آراء وتقييم المستهلكين لهذه السلع والكتب، وبذلك يكون بمقدور المستخدم وبناء على توصية الوكيل اتخاذ قراره بشراء السلعة أو الكتاب من عدمه. أضف إلى ذلك وجود فئة من

الوكاء تعتمد في بحثها عن السلع والخدمات المطلوبة من قبل المستخدمين على رغباتهم وفضولاتهم والبيانات التي تم تزويدهم بها من قبل هؤلاء المستخدمين ومن ثم تقديم توصياتهم بخصوص هذه السلع والخدمات، ومن أمثلة هذا النوع من الوكاء الوكيل (PersonLogic) والقادر على البحث مباشرة عن السلعة أو الخدمة والتعامل معها وتقديم توصيته بخصوصها⁸⁸. للتوصية المقدمة من قبل الوكيل وظيفة مزدوجة تمثل في خدمة المستهلك في العثور على سلعه أو خدمته المطلوبة من جهة، وفي تمكين المزود من استهداف المستهلك بغض النظر عن موقعه الجغرافي من جهة أخرى.

كما ثُمَّثِر في إطار هذه الفئة أيضاً الوكيل الذكي المراقب كالوكيل (Tierra⁸⁹) (Highlights)، والذي يتجسد دوره في رصد كل ما هو جديد على شبكة الإنترنت في المجالات المحددة له من قبل مستخدمه واطهاره بها بمجرد نشرها عبر الشبكة. فاتساع شبكة الانترنت والكم الهائل من المستجدات اليومية التي تؤود به يجعل من متابعتها بشكل يدوي من قبل المزود أو المستهلك أمراً في غاية الصعوبة، مما يبرز أهمية اللجوء لهذا النوع من الوكاء ليتمكن المستخدم من الإلام بجديد ما بهم معرفته⁹⁰.

نوع آخر من وكاء الأعمال المادة تتمثل في ظهور فئة الوكاء المساعدين والتي قد تكون مستقلة مثبتة على سطح المكتب أو مدمجة في برنامج آخر ومنها على سبيل المثال الوكيل (SwiftFile Note) من تصميم شركة المعلوماتية العملاقة IBM والوكيل (Outlook) من صنع شركة Microsoft⁹¹. وتكون مهمة هذا النوع من الوكاء في تنظيم الرسائل الواردة للشركات والمستهلكين وفلترة وترتيبها بقوائم معينة وفقاً لتاريخ ورودها أو مضمونه أو الجهة المرسلة لها، والرد على بعض أنواع الرسائل بشكل تلقائي ووفقاً لما تم برمجته عليه، وبالتالي فهي تساعد المستخدم بفعالية في إدارة رسائله ومتابعتها خاصة بالنسبة للمشروعات التجارية والمواقع الإلكترونية⁹². وقد ظهر مؤخراً فئة من الوكاء تُهدى أعملاً فنية بحثة، كالوكيل (Alexa⁹⁰) من تصميم شركة المعلوماتية Alexa Internet ، والتي تمتاز بقدرها على التعلم من تجاربها وخبرتها البحثية السابقة المبنية على السلوك السابق للمستخدمين وفضولاتهم والقادرة على البحث عن السلعة أو الخدمة المطلوبة بطريقة منهجية ومنظمة، مستفيدة في مهمتها هذه من ربط هذه السلع والخدمات بتقييم العمالء والزيارات لها وبأرائهم فيها وبما يتفادى أي تصنيف مسبق خاطئ قام به الوكيل وصححه المستخدم، ليتمكن بذلك هذا المستخدم من العثور على أفضل السلع والخدمات التي بهم المعرفة عنها للتعاقد بشأنها⁹³.

ثانياً: أداء التصيّفات القانونية

القيام بالأعمال المادة لمصلحة مستخدمه لم يكن نهاية المطاف بالنسبة للوكيل الذي وخاصة الجيل الثاني منه، فهي لم تكن إلا البداية التي ساعدت المستخدم مستهلكاً كان أم مزوداً على

حسن إدارة أموره المعلوماتية وتسييل تعامله مع شبكة الانترنت وتمكينه من الاطلاع على المعلومات المتداقة عبر الشبكة بطريقة سريعة وأمنة ومنظمة أتاحت للمستهلك الإحاطة ببيانات السلع والخدمات المعروضة وكفلت للمنزود الوصول إلى المستهلك ^أإذا كان موقعه الجغرافي ومعرفة ميوله الاستهلاكية وأرائه في السلعة أو الخدمة المقدمة بكل سر ودقة ⁹⁴.

معليه فقد تم تطوير الفئة الثانية من الوكاء للاستفادة منها في اجراء التصرفات القانونية عبر شبكة الإنترت بما يشمل قيامهم بالتفاوض وإبرام العقود وتنفيذها نيابة عن مستخدمها، سوءاً كان هؤلاء المستخدمين مستهلكين (أ) و مزوـ دين (ب).

أ. تمثيل المستهلك

أضحى الوكيل الذكي قادرًا على مساعدة المستهلك في المرحلة ما قبل التعاقدية ومرحلتي إبرام العقد وتنفيذها. فببدأ بجمع المعلومات والبيانات الخاصة بالسلعة أو الخدمة المطلوبة وتصنيفها في قوائم والتفاوض بشأن أسعارها وشروط التعاقد عليها ⁹⁵ ومقارنتها مع مثيلاتها من حيث السعر والجودة والشروط ومن ثم عرضها على المستهلك مرفقة بتوصيته بالشراء من عدمه وسبب تقديمه لهذه التوصية ⁹⁶. وب مجرد قبول المستهلك بتوصية الشراء المقدمة له من الوكيل، يتحرك الوكيل مباشرة لإبرام العقد نيابة عن مستخدمه بإصدار إيجاب أو قبول بحسب الحال موجه للمنزود لإتمام العقد ⁹⁷ ، ويباشر الوكيل الذكي في بعض الأحيان عملية تنفيذ العقد بدفعه للثمن أو الجرة المتفق عليها باستخدامة لرمز البطاقة الائتمانية الخاصة بالمستهلك والمزود به في صورة بيانات رقمية ⁹⁸ .

ومن خلال المفاوضات التي يجريها الوكيل الذكي نيابة عن المستهلك ووفقاً للتوجيهات الموجهة له من قبل مستخدمه والمبرمج عليها يتم تحديد مواصفات السلعة أو الخدمة المطلوبة من قبل المستهلك والمقدمة من قبل التاجر وجودتها وثمنها ونفقات تسليمها وזמן ومكان التسليم وضمانات المستهلك وخياراته في مواجهة التاجر وكافة الشروط الجوهرية للعقد ⁹⁹. ويعمل هذا النوع من الوكاء على الاستفادة في كل مرة من تجاربه التفاوضية عن طريق الطلب من طرف العلاقة المستهلك والمنزود بعد تمام العملية بتقديم تقييم، يظهر مستوى رضاه عن تنفيذ كل طرف للالتزاماته وأوجه النقص أو القصور في أداء هذه الالتزامات ¹⁰⁰. ويستفيد الوكيل من هذا التقييم بحصر مفاوضته في المرة التالية على قائمة المزوـ دين الذين حازوا على ثقة المستهلكين بأدائهم للالتزاماتهم وفقاً لما ثُفق عليه في مرحلة التفاوض واستبعاده من دائرة التفاوض كل من حاز على تقييم سلبي أو غير مرض في تعامله مع المستهلكين ¹⁰¹.

ولفهم آلية تمثيل الوكيل الذكي للمستهلك بصورة عملية، فإننا نستحضر رغبة أحد المستهلكين بالقيام برحلة جوية يرغب بحجزها باستخدام الوكيل الذكي التابع لشركة حجوزات

الطيران الشهيرة على الانترنت (Expedia.com). فإذا عزم هذا المستهلك على السفر من وجهة إلى أخرى وقرر أن يحجز عن طريق شركة الحجوزات هذه فيجب عليه أن يدخل إلى الموقع الإلكتروني للشركة وأن يقوم بتحديد عدد المسافرين الراغبين بالسفر وتاريخ السفر ووجهته ودرجة الطيران المرغوب بها وطبيعة الرحلة مباشرة أو غير مباشرة ونوع الخدمة المقدمة على متن الطائرة والسعر المحدد للتذكرة الواحدة ... ومن ثم يقوم الوكيل بالبحث مباشرة داخل جداول رحلات الطيران لكافة شركات الطيران للعثور على ما يتافق منها مع هذه المدخلات، وبمجرد حصوله على هذه الرحلات يبدأ بعرضها، مع ما يحوزته من بيانات جمعها من حجوزات وتقييمات سابقة عن كل شركة أو رحلة، على المستهلك بطريقة منهجية ومنظمة ووفقاً لخيار العرض الذي يختاره هذا المستهلك من حيث السعر أو طبيعة الرحلة أو أنواع الشركات... ويكون هذا العرض مقروناً بتوصية الوكيل بإحدى هذه الشركات أو عدد من الرحلات ومشفوعاً بما يمتلكه من معلومات بخصوصها. فإذا وافق المستهلك على التوصية المقترنة، يباشر الوكيل عملية الحجز تذكرة السفر المطلوبة على متن شركة الطيران المختارة ووفقاً لما تم تحديده له مسبقاً من بيانات، فينعقد بذلك العقد ويدفع الوكيل الثمن بواسطة البطاقة البنكية للمستهلك ، ويتم تأكيد عملية الحجز بعدها بإرسال شركة الطيران رسالة إلى البريد الإلكتروني للمستهلك تتضمن كافة المعلومات والبيانات المتعلقة بالرحلة¹⁰².

بـ تمثيل المزود

من المقوّمات الأساسية لنجاح التاجر عبر الانترنت انتشاره ووصوله إلى أكبر عدد من المستهلكين، ومما لا شك فيه أن تدفق وتراحم كهائل من المعلومات والبيانات في بحر هذه الشبكة وتنوع طرق الوصول إلى المعلومات المعروضة فيها فرضت على التاجر الاستعانة بالوكيل الذي كأكثر التقنيات تطوراً للترويج لسلعه أو خدماته ولاستهداف المستهلكين بغض النظر عن موقعهم الجغرافي. فعمليات التجارة الإلكترونية متاح مباشرتها طوال الوقت بدون وجود حد مكاني أو وقتى، وهذا ما يفرض على التاجر أن يكون مستعداً للتبليغ طلبات المستهلكين بشكل مستمر وعلى مدار الساعة، وهو الأمر الذي لا يستطيع تنفيذه إلا بالاستعانة بوكيل ذكي قادر على جمع بيانات المستهلكين ومبولهم الاستهلاكية وسلعيهم أو خدماتهم المفضلة ومن ثم البناء على هذه المعلومات والاستفادة منها في كل مرة وفي كل تجربة يتعامل بها مع هذا المستهلك أو مع غيره، وبما يوفر لهم السلعة أو الخدمة التي يطلبونها بسرعة فائقة وبدقّة دون تكبدهم لعناء ومشقة البحث الطويل عنها عبر محركات البحث التقليدية¹⁰³. ومن أمثلة هذا النوع من الوكاء، الوكيل (Broad vision)¹⁰⁴، الوكيل (CBB)¹⁰⁵، والوكيل (Agent Ware)¹⁰⁶.

ويستفيد التاجر من خدمات هذا الوكيل بمعرفته لكافة المعلومات والبيانات الخاصة بالمستهلك ويصبح بالتالي عملية استهدافه بالسلع والخدمات الجديدة لإغرائه بالشراء أسهل من

استخدام أية وسيلة تسويق أخرى¹⁰⁷. فيعمل الوكيل على تحديد فئة المستهلكين المستهدفين بالسلعة أو الخدمة المقيدة، ويعلم التاجر بأية سلع أو خدمات شبيهة بها ويعلم على مقارنة أسعار سلع مستخدمه بأسعار السلع الشبيهة ونوعيتها وجودتها وشروط بيعها¹⁰⁸، ليكون التاجر بذلك على علم بكامل المعلومات التي يهمه معرفتها في السوق الإلكتروني¹⁰⁹. وب مجرد اعلان المستهلك عن رغبته بالحصول على معلومات أكثر عن السلعة أو الخدمة المقيدة يبدأ الوكيل عملية عرض هذه المعلومات وإذا ما قرر المستهلك الذهاب بالعملية لأبعد من ذلك يبدأ عرض الأسعار عليه والشروط الخاصة بالسلعة أو الخدمة في عملية أشبه ما تكون بالمفاوضات العقدية¹¹⁰. وبوصول الوكيل والمستهلك إلى اتفاق مشترك حول كافة التفاصيل الخاصة بالعقد شاملة لمعلومات خدمة ما بعد البيع يتم ابرام العقد، وفي بعض الأحيان يقوم الوكيل بتنفيذ و الحصول على الثمن لمصلحة التاجر؛ ومن الأمثلة على ذلك استئجار مستهلك من الوكيل الذي لأحد المواقع الموسيقية الإلكترونية معروفة موسيقية لسماعها مباشرة عبر الانترنت أو طلب آخر الاطلاع على مقال قانوني منشور في أحد المجالات العلمية وغير متاح مجاناً وهنا بمجرد حصول الوكيل الذي للمجلة على المعلومات والبيانات المطلوبة من القارئ ودفعه للثمن المعلن قتح المقالة للقارئ تلقائياً أو بواسطة تزويده باسم مستخدم ورقم سري غالباً ما يتم طلب تقييم القارئ لهذه المقالة وللخدمة المختصة عبر الوكيل الذي ليستفيد هو ومنزود^د الخدمة في نفس الوقت من هذا التقييم في التعامل مع طلبات الاطلاع المقبلة واستهداف فئات أخرى من القراء، ومن الممكن للوكيل أن يتيح الاطلاع على هذه المقالة لآلاف القراء في نفس الوقت وهو ما لا يستطيع التاجر منفرداً أو باستخدامه لمساعدين أو وكلاء طبيعيين القيام به.

و بمجرد حصول القارئ على المقالة وتصفحها ودفع الثمن، يثار التساؤل حول ماهية أطراف العقد وأساس القانوني لنفاذ تصرفه في مواجهة مستخدمه.

الهوامش :

1 S. Rolland and D. Wallet-Wodka, "*Electronic agents on the Internet: A New Way to Satisfy the Consumer*", 12th International Conference on Research in the Distributive Trades, July 2-4, 2003 CEREDICE, ESCP-EAP, Paris, France, p. 1.

2 E. Kafeza et al., "*Legal issues in agents for electronic contracting*", System Sciences, HICSS Proceedings of the 38th Annual Hawaii International Conference,
3 S. Mishra, "*Electronic agents are helpful and without risks for business as well as consumers*", available at <http://www.legalserviceindia.com/article/1245-Electronic-agents.html>., p. 2, access date 22.8.2013.

4 J. Anthony and J. Bellia, "*Contracting with Electronic Agents*", Emory Law Journal, Vol. 50, 2001, p. 1047.

5 See in this regard, S. Mishra, *op. cit.*, p. 3; W. Al - Majid, "*Electronic Agents and Legal Personality: Time to Treat Them as Human Beings*", Annual Conference, BILETA, Hertfordshire, 16-17 April 2007, p. 1, available at

http://www.bileta2007.co.uk/papers/images/stream_7/AlMajidW.pdf, access date 5/9/2013.

6 القانون رقم (5) لسنة 1985 المعدل بالقانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1987، ويُطابق نص هذه المادة نص المادة (833) من القانون المدني الأردني رقم (43) لسنة 1976.

7 Gilbert (D.) & al., "IBM Intelligent Agent Strategy, White Paper", IBM Corporation, 1995, Chapter 8, p. 201, available at <http://www.devx.com/assets/download/14089.pdf>, visited in 20/9/2013.

8 Russell (S.J.) & Norvi (P), "Artificial Intelligence: A Modern Approach", Prentice Hall, Englewood Cliffs, N.J., 1995, mentioned by E. Barragán et al., "Report on Legal Issues of Software Agents", LEGAL Issues for the Advancement of Information Society Technologies, 29 March 2006, p. 11, available at <https://www.yumpu.com/en/document/view/8166843/report-on-legal-issues-of-software-agents-cetim>, visited in 20/9/2013.

9 Pattie (M.), "Artificial Life Meets Entertainment: Life like Autonomous Agents", *Communications of the ACM*, 38, 11, 1995, p. 108, mentioned by S. Franklin and A. Graesser, "Is it an Agent, or just a program?: A Taxonomy for Autonomous Agents", p. 2, Available at http://www.agent.ai/doc/upload/200302/fran96_1.pdf, visited in 15/8/2013.

أحوال عدد من هذه التعريفات، أ. نظر S. Franklin and A. Graesser, *op. cit.*, p. 2.

11 M. Wooldridge and N. Jennings, "Intelligent Agents: Theory and Practice", in: *Knowledge Engineering Review*, Vol.10, No.2, 1995, Cambridge University Press, p. 2, available at <http://www.csc.liv.ac.uk/~mjw/pubs/ker95.pdf>, visited in 1/9/2013.

12 C. Caffrey, "Electronic Purchasing Agents", 1998, available at <http://www.purshasing.miningcp.com/industry/purshasing/library/weekly/aa020698.htm>, mentioned by

شريف غنام، "دور الوكيل الإلكتروني في التجارة الإلكترونية – دراسة في ضوء اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة باستخدام الخطابات الإلكترونية في العقود الدولية 2005"، مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، مصر، العدد الثاني، 2010، ص 677.

13 E. Barragán, *op. cit.*, p. 12.

14 أ. نظر في هذا الصدد، فراس الكساسبة ونبيلة كردي، "الوكيل الذي من منظور قانوني: تطور تقني محض أم انقلاب على القواعد؟"، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، العين، العدد 55، يوليو 2013، ص 134.

15 J. Krupanski, "What is a Software agent?", available at <http://www.agtivity.com/agdef.htm>, mentioned by فراس الكساسبة ونبيلة كردي، المرجع السابق، ص 135.

16 تم استخدام هذا المصطلح كرديف لمصطلح "إلكتروني".

17 في نقد هذا التعريف، أنظر، فراس الكساسبة ونبيلة كردي، المرجع السابق، ص 135.

18 B. Hermans, "Intelligent Software Agents on the Internet: an inventory of currently offered functionality in the information society & a prediction of (near-)

استخدام الوكيل الذكي في التجارة الإلكترونية "دراسة قانونية مقارنة في إطار ماهيته ونفاذ تصرفاته"
future developments", Tilburg University, Tilburg, The Netherlands, 1996, p. 15,
available at <http://www.hermans.org/agents>, visited in 1/10/2013.

19 Uniform Electronic Transaction Act (UETA), 1999, available at
<http://www.law.upenn.edu/library/ulc/ulc.htm>, visited in 5/10/2013.

من الجدير بالذكر أنه تم اصدار هذا القانون في عام 1999 وتمت المصادقة عليه في عام 2004 من قبل 46 ولاية أمريكية، وقد جاء هذا القانون لتقنين التعاملات الإلكترونية والاعتراف بالتوقيع الإلكتروني وإجازة العقود التي تتم عن طريق الإنترن特 متى ما اتفق أطرافها على جواز الإثبات فيما بينهم بالطرق الإلكترونية، وقد تم لاحقاً إجراء عدة تعديلات على هذا القانون لخروجه بصيغته النهائية الحالية، أنظر

http://www.nccusl.org/update/uniformact_factsheets/uniformacts-fs-ueta.asp, visited in 5/10/2013.

20 Uniform Code of Commerce (UCC), § 2-204, available at <http://www.ali.org>, visited 10/10/2013. Therefore, either under the UETA or the UCC, the term "electronic agent" refers to the same concept: "*a computer program or an electronic or other automated means used independently to initiate an action or respond to electronic records or performances in whole or in part, without review or action by an individual*", see in this regard, Sabrina (K.), "Contracts and Electronic Agents", 2004, p. 19, available at http://digitalcommons.law.uga.edu/stu_llm/25, visited in 10/10/2013.

21 Electronic Signature in Global and national Commerce Act (E-Sign), 30 June 2000, available at www.gpo.gov/fdsys/pkg/PLAW-106publ229.pdf, visited in 10/10/2013.

22 According to § 106 (3) of E-Sign Act, an Intelligent Agent acts "*without review or action by an individual at the time of the action or response*".

23 Uniform Computer Information Transactions Act (UCITA), 1999, available at
<http://www.law.upenn.edu/bll/ulc/ulc.htm>, visited 15/10/2013.

24 According to § 102 of (UCITA), an Intelligent Agent is "*a computer program or electronic or other automated means used independently to initiate an action or respond to electronic messages or performances without review or action by an individual at the time of the action, response or performance*". See about this Act, J.-F. Lerouge, "The use of electronic agents questioned under contractual law. Suggested Solutions on a European and American level", Journal of Computer and Information Law, Vol. XVIII, 1999, p. 418; D. Wong, "The Emerging Law of Electronic Agents: E-Commerce and beyond", Suffolk University Law Review, Issue 83, 1999, p. 4 et seq.

25 See in this description, E. Caprioli, "*L'agent électronique et le contrat – Du processus contractual programmé à la signature de la personne morale*", Actualité de droit de l'entreprise, n° 22, 2003, p. 217.

26 Uniform Electronic Commerce Act, available at <http://www.ulcc.ca/en/home-en-gb-1/298-josetta-1-en-gb/uniform-actsa/electronic-commerce-act/74-electronic-commerce-act?showall=&start=2>, visited in 20/10/2013.

27 According to this Article, an Electronic Agent is "*a computer program or any electronic means used to initiate an action or to respond to an electronic documents*

or actions in whole or in part without review by a natural person at the time of the response or action".

28 See in this regard, Articles (1108 & 1369) of the French Civil Code.

29 الوكيل الذكي، الوكيل الآلي، الوسيط الإلكتروني، نظام البيانات، وسيلة إلكترونية ... جميعها مسميات لنفس المضمون تم استخدامها على حد سواء من قبل الباحثين والمسئلين على المستويين الداخلي والدولي.

30 Available at

www.tra.gov.ae/download.php?...legal.../eCommerce/Electronic%20Tran, visited in 1/11/2013.

31 Available at <http://www.arabruleoflaw.org/compendium/Files/UAE/60.pdf>, visited in 7/11/2013.

32 Available at http://www.lob.gov.jo/ui/laws/search_no.jsp?no=85&year=2001, visited in 9/11/2013.

33 United Nations Convention on the use of Electronic Communication in International Contracts, 23rd November 2005, available at http://www.uncitral.org/pdf/english/texts/electcom/06-57452_Ebook.pdf, visited in 3/12/2013.

34 According to this Article an "Automated message system" means "a computer program or an electronic or other automated means used to initiate an action or respond to data messages or performances in whole or in part, without review or intervention by a natural person each time an action is initiated or a response is generated by the system".

35 في تفسير المنهج المتبني في هذه الاتفاقية في تعريفها للوكليل الذكي، أو كما أسمته "نظام الرسائل الآلي"، يذكر غلام أنه قد ورد في التعليق على هذا التعريف في مشروع الاتفاقية، والذي احتفظ بنفس الصيغة بعد اقرار النسخة النهائية، بأنه مستند من تعريف الوكيل الذكي الوارد في المادة (6/2) من UETA و (19) من القانون الكندي كما سبق لنا بيانهما، نظر شريف غلام، المرجع السابق، ص 681.

36 United Nations Commission on International Trade Law Model Law on Electronic Commerce, 1996, available at <http://www.uncitral.org/english/texts/electcom/ml-ecomm.htm>, and also at http://www.uncitral.org/pdf/arabic/texts/electcom/ml-ecomm-a_ebook.pdf, visited in 5/12/2013.

37 Directive 2000/31/EC of the European Parliament and of the Council of 8 June 2000 on certain legal aspects of information society services, in particular electronic commerce, in the Internal Market ('Directive on electronic commerce'), Official Journal L 178, 17/07/2000 P. 0001 – 0016, available at <http://eur-lex.europa.eu/LexUriServ/LexUriServ.do?uri=CELEX:32000L0031:en:HTML>, visited in 10/12/2013.

38 This Article states that "Member States shall ensure that their legal system allows contracts to be concluded by electronic means. Member States shall in particular ensure that the legal requirements applicable to the contractual process

neither create obstacles for the use of electronic contracts nor result in such contracts being deprived of legal effectiveness and validity on account of their having been made by electronic means".

39 نظر في هذا التوضيح، شريف غدام، المرجع السابق، ص 681

40 A. Cruquenaire, "Electronic Agents as search engines: Copyright related aspects", International Journal of Law & Information Technology, Vol. 9, n° 3, Sept. 2001, p. 327.

41 انظر في مساهمة الوكيل الذكي في تسهيل عمليات التجارة الإلكترونية وتحسين نوعية الخدمات المقامة

C. Viot et G. Bressolles, "Les Agents Virtuels Intelligents: Quels atouts pour la relation client?", Décisions Marketing, n°65, Janvier-Mars 2012 , p. 52.

42 Google, AltaVista, Yahoo ...

43 K. Stuurman and H. Wijnands, "Intelligent Agents: A Curse or A Blessing? A Survey of the Legal Aspects of the Application pf Intelligent Software Systems", Computer Law & Security Report Vol. 17, n° 2, 2001, p. 92.

44 S. Gonzalo, "A Business Outlook regarding Electronic Agents", International Journal of Law and Information Technology, Vol. 9, n° 3, Sept. 2001, p. 189.

45 حول دور الوكيل الذكي في تعزيز حركة التجارة الإلكترونية، انظر

X. Shen et al., "Enhancing e-Commerce with Intelligent Agents in Collaborative e-Communities", University of Ottawa, Canada 2006, available at http://www.discover.uottawa.ca/publications/files/eCommunity_ceeee06.pdf, p. 1 et seq., visited in 20/12/2013.

46 P. Maes et al., "Agent-mediated Electronic Commerce: A Survey", Software Agents Group, MIT Media Laboratory, Cambridge, 2003, available at http://pdf.aminer.org/000/307/276/agents_for_electronic_commerce.pdf, p. 2, visited in 20/12/2013.

47 E. Bayamlioglu, "Intelligent Agents and Their Legal Status", Ankara Bar Review, n° 1, 2008, p. 54, available at <http://home.heinonline.org>, visited in 21/12/2013.

48 انظر في التطبيق العام لمفهوم حسن النية في التعاقد على استخدام الوكيل الذكي عبر شبكة الإنترن

M. Bain and B. Subirana, "E-commerce oriented software agents - Some legal challenges of advertising and semi-autonomous contracting Agents", Computer Law and Security Report, Elsevier Science, Vol. 19, n° 4, 2003, p. 286 et seq; E. Weitzenböck, "Good Faith and Fair Dealing in Contracts Formed and Performed By Electronic Agents", Artificial Intelligence and Law, Springer, 12/2004, p. 83; E. Weitzenböck, "Electronic Agents and Contract Performance: Good Faith and Fair Dealing, The Law of Electronic Agents", p. 2 et seq., available at <http://folk.uio.no/emilyw/documents/Electronic%20Agents%20and%20Contract%20Performance%20+source.pdf>, visited in 22/12/2013.

49 I. Yarom, *op. cit.*, 2003, p. 18.

50 S. Gonzalo, *op. cit.*, p. 194.

51 راجع في مقدرة الوكيل الذكي على الحفاظ على سرية البيانات التي زُوّد بها

L. Bygrave, "Electronic Agents and Privacy: A Cyberspace Odyssey 2001", International Journal of Law & Information Technology, Vol. n° 3, September 2001, p. 275 et seq; K. Stuurman and H. Wijnands, *op. cit.*, p. 96 et seq.

52 A. McCullagh, "The validity and Limitations of Software agents in Contract Formation", p. 7 et seq, 2013, available at <http://www.law.uq.edu.au/documents/mod-legal-framework-conf-2013/A-McCullagh-The-Validity-and-Limitations-of-Software-Agents.pdf>, visited in 4/1/2014.

53 ذهب جانب من الفقه إلى تقسيم خصائص الوكيل الذكي إلى خصائص فنية وأخرى تمكّنه من أداء دوره التعاقدية، أنظر في ذلك شريف غنام، ص 700 وبعدها.

54 انظر في هذا التقسيم M. Wooldridge and N. Jennings, *op. cit.*, p. 3 et seq.

55 S. Russell and P. Norvig, *op. cit.*, p. 30; S. Kablan, "Pour Une Evolution du Droit Des Contrat Électronique et les Agents Intelligents", Université Laval – Québec, 2008, p. 246.

56 شريف غنام، المرجع السابق، ص 705.

57 A. Lodder and M. Voulon, "Intelligent Agents and the Information Requirements of the Directives on Distance Selling and E-commerce", International Review of Law Computers and Technology, Vol. 16, n° 3, 2002, page 280.

58 آلاء النعيمي، "الوكيل الإلكتروني - مفهومه وطبيعته القانونية"، بحث مقدم إلى مؤتمر المعاملات الإلكترونية (التجارة الإلكترونية - الحكومة الإلكترونية)، كلية الشريعة والقانون - جامعة الإمارات العربية المتحدة، 19-20/5/2009، الكتاب الثاني، ص 413.

59 فراس الكساسبة ونبيلة كردي، المرجع السابق، ص 139.

60 حول الوكيل الذكي المستقل جزئياً، انظر W. Al - Majid, *op. cit.*, p. 2.

61 A. Lodder and M. Voulon, *op. cit.*, page 279.

62 انظر في ذلك، شريف غنام، المرجع السابق، ص 705.

63. *Ibid*

64 H. H. Minghua et al., "On Agent-Mediated Electronic Commerce", IEEE Computer Society, IEEE Transactions on Knowledge and Data Engineering, Vol. 15, n° 4, July/August 2003, p. 985.

65 A. Jurewicz, "Contracts Concluded by Electronic Agents - Comparative Analysis of American and Polish Legal Systems", [Bepress Legal Repository](http://law.bepress.com/cgi/viewcontent.cgi?article=3598&context=expresso), August 2005, p. 6, available at <http://law.bepress.com/cgi/viewcontent.cgi?article=3598&context=expresso>, visited in 15/1/2014.

66 S. Wettig1 and E. Zehendner, "The Electronic Agent: A Legal Personality under German Law?", Friedrich Schiller University Jena, Germany, 2003, p. 2, available at http://wettig.info/biometrie_uni_jena-s/el_agent-legal_personality_under_german_law20030624.pdf, visited in 18/1/2014.

67 I. Rudowsky, "Intelligent Agents", Brooklyn College, Communications of the Association for Information Systems, Vol. 14, 2004, p. 279.

68 راجع في ذلك، شريف غنام، المرجع السابق، ص 702

69 I. Kerr, "Spirits in the Material World: Intelligent Agents as intermediaries in Electronic Commerce", Dalhousie Law Journal, Vol. 22, 1999, p. 195.

70 أنظر حول تفاعل الوكيل مع غيره من الوكالء H. Minghua et al., *op. cit.*, p. 986.

71 من أمثلة هذا النوع من الوكالء، الوكيل الذكي Aglets Mobile Agents من تصميم شركة المعلوماتية العملاقة IBM، ولهذا الوكيل القدرة على الحركة والتنقل من موقع إلى آخر عبر الانترنت والعودة إلى الموقع الإلكتروني الأصلي مرة أخرى.

72 أنظر حول هذه الخاصية وأهميتها في البيئة الإلكترونية E. Kafeza et al., *op. cit.*, p. 2.

73 أنظر حول هذه الصفة، فراس الكساسبة ونبيلة كردي، المرجع السابق، ص 144-145.

J. Borking et al., "Intelligent Software Agents and Privacy", Registratiekamer, The Hague, January 1999, p. 9.

74 S. Russell and P. Norvig, *op. cit.*, p. 31.

75 Ch. Wagner and E. Turban, "Are Intelligent E-Commerce Agents Partners or Predators?", Communication of ACM, Vol. 45, n° 5, May 2002, p. 84.

76 S. Kablan, *op. cit.*, p. 250.

77 أنظر في فوائد الوكيل الذكي المتحرك مقارنة بالوكيل الثابت

S. Mishra, "Electronic agents", 2008, p. 6 et seq., article available at <http://www.legalserviceindia.com/article/1245-Electronic-agents.html>.

؛ كذلك فراس الكساسبة ونبيلة كردي، المرجع السابق، ص 145..145

79 A. Lodder and M. Voulon, *op. cit.*, page 279.

80 S. Russell and P. Norvig, *op. cit.*, p. 32. فراس الكساسبة ونبيلة كردي، المرجع السابق، ص .146

81 S. Russell and P. Norvig, *op. cit.*, p. 33.

82 K. Stuurman and H. Wijnands, *op. cit.*, p. 93.

83 حول مراحل تطور هذا الوكيل وأآلية عمله، أنظر

Y. Wan and Y. Liu, "The Impact of Legal Challenges on the Evolution of Web-based Intelligent Agents", Journal of International Commercial Law and Technology Vol. 3, Issue 2, 2008, p. 112.

84 S. Gonzalo, *op. cit.*, p. 195. Y. Wan and Y. Liu, *op. cit.*, p. 112. حول آلية عمل هذا النوع من الوكالء، أنظر.

85 حول طريقة عمل هذا النوع من الوكالء ووصولهم مباشرةً لما يسمى بـ Deep Linking

S. Feliu, "Intelligent Agents and Consumer Protection", International Journal Law and Information Technology, n° 3, 9/2001, p. 235, available at <http://ijlit.oxfordjournals.org/content/9/3/235.abstract>, visited in 3/2/2014.

- 86 E. Weitzenböck, "Introduction to the Special Issue on Electronic Agents", International Journal Law and Information Technology, n° 3, 9/2001, p. 187, available at <http://ijlit.oxfordjournals.org/content/9/3/187.extract>, visited in 4/2/2014.
- 87 A. Jurewicz, *op. cit.*, p. 4.
- 88 آلاء النعيمي، المرجع السابق، ص 430.
- 89 تم تصميم هذا الوكيل من قبل شركة Register.com
- 90 S. Gonzalo, *op. cit.*, p. 195.
- 91 راجع في أنواع الوكالء المساعدون، شريف غنام، المرجع السابق، ص 689 وبعدها.
- 92 أنظر بهذا الخصوص، شريف غنام، المرجع السابق، ص 689.
- 93 S. Gonzalo, *op. cit.*, p. 196.
- 94 H. Minghua et al., *op. cit.*, p. 985.
- 95 من أمثلة هذا النوع من الوكالء، الوكيل الذكي Impulse من تصميم (Massachusetts Institute for technology (MIT
- 96 من أمثلة هذا النوع من الوكالء، الوكيل الذكي BargainFinder من تصميم شركة Anderson Consulting
- 97 من أمثلة هذا النوع من الوكالء، الوكيل الذكي Kashbach من تصميم شركة Massachusetts Institute for technology (MIT)
- Kerr, "Ensuring the Success of Contract Formation in Agent-Mediated Electronic Commerce", Electronic Commerce Research, Kluwer Academic Publishers, 2001, p. 185.
- 98 حول أئمة خطوات ابرام العقد وتنفيذها، أنظر
- D. Reeves, "Automated negotiation from declarative contract descriptions", University of Michigan Artificial Intelligence Laboratory, April 2002, p. 2, available at <http://www.mit.edu/~bgrosof/paps/contractbot-compnai-intell-j.pdf>, visited in 11/2/2014.
- 99 شريف غنام، المرجع السابق، ص 693.
- 100 شريف غنام، المرجع السابق، ص 693.
- 101 آلاء النعيمي، المرجع السابق، ص 441.
- 102 تم إيراد هذا المثال من قبل كل من A. Jurewicz, *op. cit.*, p. 8. و شريف غنام، المرجع السابق، ص .693
- 103 حول آلية عمل هذا النوع من الوكالء، أنظر S. Gonzalo, *op. cit.*, p. 196
- 104 تم تصميم هذا البرنامج من قبل شركة Broad vision Inc.
- 105 تم تصميم هذا البرنامج من قبل شركة ETTNC Inc، حول آلية عمل هذا الوكيل، أنظر E. Weitzenboeck, "Electronic Agents and the Formation of Contracts", *op. cit.*, p. 210.

106 تم تصميم هذا البرنامج من قبل شركة Agent ware Systems Inc.

107K. Stuurman and H. Wijnands, *op. cit.*, p. 93..69 ؛ شريف غلام، المرجع السابق، ص

108 من أمثلة هذا النوع من الوكالء، الوكيل الذكي Tête-a-Tête (T@T) من تصميم شركة Massachusetts Institute for technology (MIT)

I. Kerr, "Spirits in the Material World: Intelligent Agents as intermediaries in Electronic Commerce", *op. cit.*, p. 185.

109 S. Gonzalo, *op. cit.*, p. 196

110 حول الدور التفاوضي للوكليل الذكي، أنظر H. Minghua et al., *op. cit.*, p. 990.